

دليل

فهم العدالة العسكرية

مينديا فاشا كمننزي



دليل

فهم العدالة العسكرية

مينديا فاشا كمنتزي

مركز جنيف
للرقابة الديمقراطية
على القوات المسلحة



الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي

فهم العدالة العسكرية

هيئة التحرير

تضم هيئة التحرير التي عملت على مجموعة الكتيبات المتعلقة بالقضاء العسكري في عضويتها خبراء دوليين وإقليميين من أوساط المجتمع المدني، والسلطات التشريعية والتنفيذية والقوات الأمنية وهم:

- روبرتا أرنولد (Roberta Arnold) ، بيرن
- حمد ناصر سلطان البدر، الدوحة
- أرن ويلي داهل (Arne Willy Dahl) ، أوسلو
- طلال دوغان، بيروت
- اسطفان فلاشمن (Stefan Flachsmann) ، زيوريخ
- باسكال جيمبيرلي (Pascal Gemperli) ، جنيف
- عيسى علي الغساني، مسقط
- عبدالرحمن محمد الحساني، أبو ظبي
- لطفي خليفي، الجزائر
- أرنولد ليتهولد (Arnold Luethold) ، جنيف
- أحمد المبيض، رام الله
- رشيد محمد عبدالله النعيمي، الدوحة
- ماركوس أورجيس (Markus Orgis) ، جنيف
- عمار سعيد الطائي، أبو ظبي
- مينديا فاشكاماتزي (Mindia Vashakmadze)، فلورنسا
- سمير أحمد محمد الزباني، المنامة

الإخراج الفني

- وائل دويك، رام الله
- نائله يزبك، بيروت

ترجمة

- محمود السيّد، الشرقية

مراجعة

- انتصار ابوخلف

مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة

يعمل مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة على تعزيز مبدأ الحكم الرشيد وإصلاح قطاع الأمن. ويُعدّ المركز الأبحاث حول أفضل الممارسات المتبعة في هذا المجال، ويشجع على نشر المعايير المرعية على المستويين المحلي والدولي. كما يقدم المركز التوصيات السياساتية والاستشارات والمساعدات في هذا المجال للعديد من الدول. ويضمّ شركاء مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة الحكومات، والبرلمانات، ومؤسسات المجتمع المدني والمنظمات الدولية، إلى جانب المؤسسات الأمنية كالشرطة والقضاء وأجهزة المخابرات وحرس الحدود والجيوش. ويعرض الموقع الإلكتروني لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة المزيد من المعلومات حول هذا المركز وعمله على العنوان التالي:

www.dcaf.ch

شكر وتقدير

يرغب مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة أن يعبر عن شكره وامتنانه لأعضاء إدارة التحرير للجهود المتفاني الذي بذلوه والوقت الذي كرّسوه لمراجعة هذه السلسلة.

الناشر

مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة.

ISBN: 978-92-9222-107-12

© مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة،
جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة ٢٠١٠

المحتويات

٨	مقدمة الرزمة
١٠	فهم العدالة العسكرية
١٠	ما الذي يحتويه هذا الدليل؟
١٠	ما هي العدالة العسكرية؟
١٠	لماذا يتم إنشاء المحاكم العسكرية بالتوازي مع المحاكم المدنية؟
١٠	لم يتعين إصلاح نظم العدالة العسكرية ومتى؟
١٠	ما هي تقاليد العدالة العسكرية الموجودة؟
١١	ما هو دور المدنيين في العدالة العسكرية؟
١٢	كيف يمكن تحديد درجات المحكمة وأنواع الإجراءات؟
١٢	ما هي الاتجاهات والتحديات الحالية؟
١٥	كيف تتم تهيئة السياق لإصلاح العدالة العسكرية؟
١٥	كيف يتم تقييم الاحتياجات لإرساء العدالة العسكرية أو إصلاحها؟
١٦	ما الذي يجب أخذه بعين الاعتبار عند تحضير الميزانية؟
١٦	ما هو دور البرلمان؟
١٦	ما هو دور مؤسسات مكاتب التحقيق العسكري؟
١٧	ما هو دور المحاكم الدستورية؟
١٧	كيف تتم صياغة التشريعات الملائمة؟
١٨	هل المراجعة الدورية أمر ضروري؟
١٩	كيف تتفاعل نظم العدالة العسكرية والمدنية معاً؟
٢١	ما هو نطاق الاختصاص القضائي العسكري؟
٢١	ما هي الجريمة العسكرية؟
٢٢	ما هي مخالفة الانضباط؟
٢٣	من يخضع للاختصاص القضائي العسكري؟
٢٣	كيف يتم التعامل مع انتهاكات حقوق الإنسان؟
٢٣	ما هو الفرق بين وقت الحرب ووقت السلم؟
٢٣	هل يمكن إنشاء المحاكم العسكرية بالخارج؟
٢٤	كيف نضمن استقلال القضاء؟
٢٤	كيف يتم اختيار وتعيين القضاة؟
٢٤	كيف تتم مساءلة القضاة العسكريين؟
٢٤	لماذا تعتبر مدة المنصب ذات أهمية؟
٢٤	كيف يمكن الحؤول دون سوء استخدام الحصانة القضائية؟
٢٤	كيف يجب التعامل مع تعارض المصالح؟
٢٤	لماذا تعتبر الضمانات المالية والأمنية مهمة؟
٢٥	كيف يجب التخطيط للتنمية المهنية للقضاة؟
٢٥	ما هو هيكل الإجراءات الجنائية للأفراد العسكريين؟
٢٧	كيفية الاستمرار
٢٧	المصادر والمزيد من مواد الإطلاع
٢٨	التذييل

فهرس الجداول والإطارات

١٠	الغرض من نظم العدالة العسكرية: حالة المحكمة العليا في كندا	إطار ١:
١٤	المحاكمات العسكرية للمدنيين: توصيات لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة	إطار ٢:
١٤	إمكانية تطبيق مبادئ حقوق الإنسان على الجنود: حالة المملكة المتحدة	إطار ٣:
١٦	مميزانية مكتب المحامي العام السويسري للقوات المسلحة ونظام العدالة العسكرية	إطار ٤:
١٧	مكتب التحقيق العسكري: حالة أستراليا	إطار ٥:
	آليات المراجعة الخاصة بالعدالة العسكرية:	إطار ٦:
١٨	حالات أستراليا، كندا والولايات المتحدة الأمريكية	
٢٠	أمثلة على التعاون المدني-العسكري: حالتا كندا وسلوفينيا	إطار ٧:
٢١	انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة ليست جرائم متصلة بالخدمة	إطار ٨:
٢٣	تقييد نطاق الاختصاص الشخصي للاختصاص القضائي العسكري: حالة هندوراس	إطار ٨:
٢٥	رواتب القضاة العسكريين: حالة كندا	إطار ٩:
	المحاكمة العادلة وحقوق المتهم: المادة ١٤ من الميثاق الدولي	إطار ١٠:
٢٦	للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦	
١١	مقارنة بين تقليدين قانونيين كبيرين: القانون العام والقانون المدني (الروماني)	جدول ١:
١٢	نماذج مختلفة من الاختصاص القضائي والتنظيم في المحاكم	جدول ٢:
	المزايا والعيوب في المحاكم العسكرية الصرفة أو المحاكم المدنية الصرفة	جدول ٣:
١٢	التي تتعامل مع الجرائم العسكرية	
١٣	تشيكالات المحاكم في مختلف مستوياتها	جدول ٤:
١٤	الاتجاهات في العدالة العسكرية: تجاه نماذج مدنية	جدول ٥:
١٥	أسئلة جوهرية حول إرساء أو إصلاح العدالة العسكرية	جدول ٦:
١٩	مسائل التعاون المدني العسكري: حالة المغرب	جدول ٧:
٢٢	توجهات مختلفة لاختصاص العدالة العسكرية	جدول ٨:

مقدمة الرزمة

لمن أعد هذا الدليل الإرشادي؟

يستهدف هذا الدليل الإرشادي بصورة رئيسية جميع الجهات والأشخاص العاملين في المنطقة العربية والذين يسعون إلى إعداد تشريعات ناظمة للقطاع الأمني أو تطوير التشريعات الأمنية القائمة. ويضم هؤلاء البرلمانيين، والموظفين العموميين، والخبراء القانونيين والمنظمات غير الحكومية. وهو على هذه الشاكلة مفيد للمسؤولين الأمنيين، ولا يستغني عنه الباحثون والطلاب المهتمون بالتشريعات التي تحكم القطاعات الأمنية باعتباره أداة مرجعية هامة.

علام يحتوي هذا الدليل الإرشادي؟

تتضمن مجموعة الأدوات عدد من الكتيبات الموضوعية باللغتين العربية والانكليزية، وتقدم معايير وقواعد وإرشادات، بالإضافة إلى أمثلة عملية لبعض القوانين النموذجية في مجالات عدة تقع ضمن تشريع القطاع الأمني.

وقد تمّ نشر بعض هذه الأجزاء، في حين ما زال البعض الآخر قيد الإنجاز:

- تشريع الشرطة
- تشريع المخابرات
- تشريع العدالة العسكرية
- اتفاقات مركز القوات

سوف يتم إضافة سلسلة جديدة عند الحاجة، ولا شك في إمكانية زيادة السلسلة الحالية بإضافة كتيبات جديدة وفقاً لتقتضيه الحاجة في المنطقة العربية.

للإطلاع على أحدث المؤلفات والمنشورات الصادرة في هذا الشأن، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني:

www.dcaf.ch/publications

ما الهدف من هذا الدليل الإرشادي؟

يسعى هذا الدليل الإرشادي إلى مساعدة المشرّعين في المنطقة العربية على تلبية احتياجات مواطنيهم والارتقاء إلى مستوى توقعاتهم. ففي الواقع، يتطلّع المواطنون العرب إلى تلقّي خدمات مهنية من أجهزة الشرطة وقوى الأمن العاملة في مجتمعاتهم، والتي يتحتم عليها أن تثبت فعاليتها وتأثيرها وأن تؤمّن احتياجات المواطنين. كما يتوقع المواطنون العرب من أجهزة الشرطة والأجهزة الأمنية وعناصرها الالتزام بالقانون وبمعايير حقوق الإنسان، بالإضافة إلى خضوعهم

يمثل سنّ التشريعات الناظمة للقطاع الأمني عملية صعبة ومعقدة. ولذلك، يجد العديد من المشرّعين أن من السهل نسخ تشريعات واستيرادها من بلاد أخرى؛ فهذا يسرّع هذا الأمر من عملية الصياغة، ولا سيما عندما تتوفر النصوص التشريعية المطلوبة في لغة المشرع نفسه. ولكن النتيجة المترتبة على ذلك تتمثل في معظم الحالات في إخراج تشريعات ضعيفة وركيكة.

وغالباً ما تعتبر القوانين المنسوخة، حتى بعد تعديلها، قديمة قبل أن تدخل حيز النفاذ والسريان؛ فلا تعود هذه القوانين تتماشى مع المعايير الدولية ذات الصلة أو أنها لا تلي الاحتياجات التي يستدعيها السياق السياسي والاجتماعي المحلي. وفي بعض الأحيان، ينعهد الانسجام بين تلك القوانين المنسوخة والتشريعات الوطنية النافذة.

في بعض الحالات، قد لا يتوفر في المنطقة المعنية قانون نموذجي يمكّن المشرّعين من إعداد التشريع المطلوب على غرار. وقد كانت هذه هي الحالة القائمة في المنطقة العربية التي لا يزال الحوار العام الذي نشأ فيها حول القطاع الأمني في مهده. ولذلك، فمن الصعب العثور على نماذج جيدة من القوانين التي تنظم عمل أجهزة الشرطة بصورة ديموقراطية أو رقابة البرلمان على أجهزة المخابرات مثلاً.

لذا، لا يستغرب المرء أن يرى العديد من المشرّعين العرب وقد اعتراهم الإحباط والتخبط والعجز أمام المهمة الموكلة إليهم في صياغة التشريعات الناظمة لقطاع الأمن؛ فقد ألقى هؤلاء المشرّعون أن من العسير عليهم الإطلاع على المعايير والقواعد الدولية ذات العلاقة بسبب ندرة المصادر المتوفرة باللغة العربية أو انعدامها بالكامل. كما لم يعرف الكثير منهم أين يمكنهم العثور على قوانين نموذجية، وأوشك عدد آخر منهم على التسليم بالأمر الواقع وترك العمل في هذا المجال. وفي نهاية المطاف، لجأ بعض المشرّعين إلى مركز جنيف للرقابة الديموقراطية على القوات المسلحة طلباً للمساعدة في هذا الشأن.

لقد خرجت فكرة إعداد دليل إرشادي للجهات التشريعية في المنطقة العربية إلى النور بسبب غياب المصادر التشريعية الضرورية؛ فقد كان العاملون في مجال إعداد التشريعات وصياغتها يبحثون عن مجموعة منتقاة من المعايير والقواعد والقوانين النموذجية المكتوبة باللغة العربية والتي تساعدهم على صياغة تشريعات جديدة. وفي سبيل هذه الغاية، قرر الخبراء العرب والخبراء العاملون في مركز جنيف للرقابة الديموقراطية على القوات المسلحة العمل يداً بيد من أجل إعداد بعض الأدوات العملية التي تسد الفراغ القائم في هذا الجانب.

رزمة - سن التشريعات المتعلقة بالقطاع الأمني

القطاع الأمني بمراجعة شاملة للتشريعات الوطنية التي تنظم هذا القطاع وإعادة صياغتها. وفي هذا السياق، تركز هذه المهمة على تحديد ومعالجة مواطن التعارض وغياب الوضوح الذي يكتنف أدوار المؤسسات الأمنية المختلفة وصلاحياتها.

للمساءلة عن أداؤهم وسلوكهم. ولذلك، يعمل هذا الدليل الإرشادي على ترسيخ المعايير الدولية في التشريعات الناظمة للقطاع الأمني، من قبيل الرقابة الديمقراطية، والحكم الرشيد والشفافية.

وعلاوة على ما تقدم، يستعرض هذا الدليل الإرشادي، بنسخته العربية والإنجليزية، القواعد الدولية جنباً إلى جنب مع أمثلة على تشريعات من خارج المنطقة العربية، وهو ما يتيح الفرصة للمقارنة بين مختلف التجارب والممارسات في هذا المجال.

لقد أفرزت ندرة الأدبيات المنشورة باللغة العربية حول التشريعات الأمنية مشكلة كبيرة أمام المشرعين العرب. وفي هذا الصدد، يهدف هذا الدليل إلى سدّ هذه الفجوة. ويتمثل أحد الأهداف التي يسعى الدليل إلى تحقيقها في تقليص الوقت الذي يمضيه المشرعون في البحث عن المعلومات، مما يسمح لهم بالتركيز على المهمة الرئيسية التي ينكبون على إنجازها. ومع توفر قدر أكبر من المعلومات باللغة العربية، فقد يسهّل على العديد من المواطنين ومؤسسات المجتمع المدني أن يعبروا عن رؤيتهم لنوع أجهزة الشرطة وقوى الأمن التي يريدونها، كما يمكنهم المساهمة في إعداد إطار قانوني حديث وقوي لتنظيم القطاع الأمني.

لماذا تدعو الحاجة إلى إعداد إطار قانوني حديث وقوي للقطاع الأمني؟

يمثل الإطار القانوني السليم شرطاً ضرورياً مسبقاً لضمان الحكم الرشيد للقطاع الأمني الذي يتسم بفعاليته ونجاعته وخضوعه للمساءلة، وذلك للأسباب التالية:

- يحدد هذا الإطار القانوني دور مختلف الأجهزة الأمنية والمهام الموكلة لكل منها.
 - ويحدد الامتيازات الممنوحة لأجهزة الأمن ولأفرادها والقيود المفروضة على صلاحياتهم.
 - ويحدد دور وصلاحيات المؤسسات التي تدير الأجهزة الأمنية وتفرض الرقابة عليها.
 - ويوفر هذا الإطار القاعدة اللازمة لإجراء المساءلة، حيث أنه يضع حداً فاصلاً واضحاً بين السلوك القانوني والسلوك غير القانوني.
 - كما يعزز هذا الإطار الثقة العامة ويرسخ شرعية الحكومة وقوى الأمن التابعة لها في نظر المواطنين.
- ولهذه الأسباب مجتمعة، غالباً ما تُستهل عملية إصلاح

فهم العدالة العسكرية

ما الذي يحتويه هذا الدليل؟

يهدف هذا الدليل إلى تزويد القراء بالمعلومات الأساسية حول عمل العدالة العسكرية ومبادئها الرئيسية في المجتمع الديمقراطي. وهو يركز أيضاً على السياسات وعلى دور مختلف أصحاب المصلحة في صياغة الإطار القانوني والمؤسسي لفعالية وشفافية نظام العدالة العسكرية. كما يقدم نظرة شاملة على مختلف نظم العدالة العسكرية ويوضح التحديات التي تواجهها.

ما هي العدالة العسكرية؟

العدالة العسكرية هي نظام قانوني منفصل يطبق على أفراد القوات المسلحة وفي بعض الأحوال على المدنيين. والغرض الأساسي للعدالة العسكرية هو الحفاظ على الانضباط وحسن النظام في القوات المسلحة. ويمكن أن تختلف الهياكل والقواعد والإجراءات في العدالة العسكرية بشكل كبير عن نظيرتها المدنية، فعادة ما تطبق العدالة العسكرية في نظام قضائي منفصل ذي قواعد وإجراءات أكثر صرامة وذلك بغرض تحقيق الانضباط الداخلي والتأكد من فاعلية العمليات التي تنفذها القوات المسلحة. وقد يؤدي هذا إلى طرح أسئلة تتعلق بمبدأ سيادة المدنية أو بالمسائل المتعلقة بالالتزام بالمعايير الدولية، مثل حقوق الإنسان وضمانات المحاكمة العادلة.

إطار ١: الغرض من نظم العدالة العسكرية: حالة المحكمة العليا في كندا

يتمثل الغرض من إيجاد نظام محاكم عسكرية خاصة في السماح للقوات المسلحة بالتعامل مع الأمور التي تتصل بشكل مباشر بالانضباط والكفاءة والأخلاقيات العسكرية. وتعتمد سلامة ورفاهة الكنديين بقدر كبير على الرغبة والاستعداد من قوة من الرجال والنساء للدفاع عن أمن الوطن ضد التهديدات. وللحفاظ على حالة استعداد القوات المسلحة، ينبغي على الجيش أن يكون قادراً على تطبيق الانضباط الداخلي بكفاءة وفاعلية. وينبغي التعامل مع انتهاكات الانضباط العسكري بسرعة وبصفة منتظمة، ويعاقب عليها العسكريون بشدة أكثر من لو كان الذي ارتكب هذا السلوك شخص مدني. ولهذا، فثمة حاجة إلى محاكم خاصة مستقلة لإنفاذ معايير تأديبية خاصة في الجيش.

لماذا يتم إنشاء المحاكم العسكرية بالتوازي مع المحاكم المدنية؟

العديد من نظم العدالة العسكرية الموجودة اليوم تم إنشائها منذ وقت طويل ولقد شهدت تطوراً كبيراً منذ إنشائها. والحجة التي تبرر عمل نظم العدالة العسكرية بالتوازي مع نظيرتها المدنية هي أن القضاة المدنيين يفتقرون إلى الخبرة في الشئون العسكرية. والسبب الأساسي لإيجاد نظام محكمة منفصلة هو الطبيعة المتفردة للحياة العسكرية، حيث يلعب الانضباط والتنظيم والأقدمية دوراً حيوياً في الحفاظ على الاستعداد والفاعلية القتالية للقوات المسلحة. حيث ينبغي التعامل مع القضايا بسرعة، ومن الممكن تشديد العقوبات لبعض الجرائم.

لم يتعين إصلاح نظم العدالة العسكرية ومتى؟

يتم إصلاح نظم العدالة العسكرية لتحسين فاعليتها، وجودة العدالة التي تقدمها المحاكم العسكرية، والتكيف مع التشريعات المحلية المتغيرة، أو المعايير الدولية أو الاحتياجات المحددة للمؤسسة العسكرية. يهدف الإصلاح إلى تعزيز استقلالية القضاة العسكريين وأعضاء النيابة العسكرية والتأكد من تطبيق مبادئ حقوق الإنسان وضمانات المحاكمة العادلة داخل النظام بشكل أفضل.

وقد تدفع المخاوف المتعلقة بتوافق نظم العدالة العسكرية مع معايير حقوق الإنسان بالدول إلى مراجعة نظم العدالة العسكرية لديها لتنفيذ الإصلاحات المهمة. وهذا هو ما حدث في أوريا إذ كان للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام ١٩٥٠ الأثر الكبير على التشريعات العسكرية الوطنية.

وفي أستراليا ونيوزيلندا وجنوب أفريقيا يتم إجراء إصلاحات لتحسين فاعلية العدالة العسكرية. ومن الممكن أن تصبح التغييرات في القانون المحلي سبباً لتعديل النظام: ففي كندا كان لقانون حقوق الإنسان المحلي أثراً على جهود إصلاح العدالة العسكرية.

وقد يعاد تنظيم نظم العدالة العسكرية في مواقف ما بعد الصراع، مثلما حدث في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ كما وقد تتم عملية إعادة التنظيم هذه خلال بناء الدولة كما في أفغانستان، أو أثناء التحول بعد الحكم الاستبدادي كما حدث في إندونيسيا.

ما هي تقاليد العدالة العسكرية الموجودة؟

هناك اختلافات جوهرية بين النظم التي تعتمد على القانون العام (التقاليد الأنجلوسكسونية) والقانون المدني (تقاليد

رزمة - سن التشريعات المتعلقة بالقطاع الأمني

ووسط أوروبا قامت بحظر المحاكم العسكرية الدائمة في وقت السلم، ولكن تظل دساتيرها تجيز إنشاء مثل هذا النظام في وقت الحرب.

ما هو دور المدنيين في العدالة العسكرية؟

يقول بعض الخبراء أن حضور القضاة المدنيين في المحاكم العسكرية الخاصة من شأنه أن يعزز حيادية واستقلال تلك

القارة الأوروبية). وتعتمد نظم القانون العام على محاكم عسكرية خاصة والتي تنعقد على أساس كل قضية على حدة، ولكن في نظم القانون المدني، تقوم محاكم عسكرية دائمة بهذه الوظيفة. وعلى الرغم من ذلك، تتجه دول القانون العام بشكل متزايد نحو نظام المحاكم العسكرية الدائمة. وأحد الأسباب الرئيسية وراء ذلك هو تحسين مرونة نظام العدالة العسكرية. على سبيل المثال، تقوم المملكة المتحدة

جدول ١: مقارنة بين تقليدين قانونيين كبيرين: القانون العام والقانون المدني (الروماني)

القانون العام	القانون المدني (الروماني)	المصدر
يعتمد نظم القانون العام على القانون العام الإنجليزي. ويتمتع القضاة بسلطة تقديرية عريضة للحكم في القضايا كل على حدة.	يعتمد القانون المدني على نظام القانون الروماني ويشكل نظام القواعد والإجراءات المدون. وعلى القضاة مراعاة المعنى الحرفي للقانون " المكتوب " .	
يتم وضع القانون على أساس كل حالة على حدة.	يكون القانون " المكتوب " هو القانون الأساسي، أمّا القانون المستقى من القضايا فيظل مصدرًا إضافيًا لتطوير القانون.	تطور القانون
إلى وقت قريب سادت المحاكم العسكرية الخاصة نظم العدالة العسكرية. وعلى الرغم من ذلك، تتجه بعض دول القانون العام نحو نظام المحاكم العسكرية الدائمة.	المحاكم العسكرية الدائمة تقوم بأداء وظيفتها القضائية على أساس دائم.	إنشاء المحاكم
في نظم القانون العام، يمكن استخدام المحاكمة بالمحلفين لفئة معينة من الجرائم الخطيرة.	المحاكمة بالاستعانة بالمحلفين ليست أمرًا شائع في تقاليد القانون المدني.	تطبيق المحاكمة بالمحلفين
ويلعب القادة دورًا في مختلف مراحل القضية. وقد يشاركون في اكتشاف الجرائم وإصدار الأوامر بإجراء التحقيقات والمشاركة فيها كذلك. وقد تتضمن الصلاحيات الأخرى إحالة التهم بالإضافة إلى مهام محددة في مرحلة المحاكمة وما بعد المحاكمة.	ينتهي دور القائد بمجرد اكتشاف الجريمة وإجراء التحقيقات الأولية.	دور القائد
أمثلة على نظم القانون العام: الولايات المتحدة الأمريكية، المملكة المتحدة، أستراليا، نيوزيلندا، جنوب أفريقيا.	أمثلة على نظم القانون المدني: ألماني، فرنسا، أغلب دول أوروبا.	أمثلة

المحاكم، إذ إنهم لا يحملون أي رتبة من الرتب العسكرية. وهؤلاء الذي يعارضون اصطلاح القضاة المدنيين على دور أكبر في القضاء العسكري يقولون بأن القوات المسلحة تتطلب قضاة على دراية بالطبيعة المتفردة للحياة العسكرية. على هؤلاء القضاة فهم الثقافة العسكرية، والتمتع بخبرة في ممارسة القانون الجنائي العسكري. ومع ذلك، من الممكن أن يتم تدريب القضاة المدنيين غير الخاضعين لتسلسل الرتب في الجيش بالقدر الكافي ليكونوا مؤهلين للقيام بتلك المهمة. وفيما يلي أربعة نماذج رئيسية للاختصاص القضائي بالجرائم العسكرية في الجدول ٢:

بالغاء ضرورة الحصول على أمر انعقاد لكل محاكمة. كما وأنه بإمكان أكثر من محكمة واحدة العمل في أي وقت.^١

تعتمد نظم العدالة العسكرية الصرفة، التي تسود بشكل رئيسي في دول القانون العام، على اختصاص المحاكم العسكرية حصريًا بالجرائم التي يرتكبها أفراد عسكريون. وفي بعض دول قارة أوروبا، يكون للمحاكم المدنية الاختصاص بالقضايا العسكرية. على سبيل المثال، في ألمانيا، ليس هناك محاكم عسكرية دائمة وقت السلم. وتتعامل المحاكم الإدارية (التأديبية) مع انتهاكات الخدمة العسكرية، في حين تركز المحاكم المدنية على الجرائم. بعض دول شرق

جدول ٢: نماذج مختلفة من الاختصاص القضائي والتنظيم في المحاكم

النموذج العسكري الصرف	النموذج الهجين من حيث الاختصاص	النموذج الهجين من حيث الهيكل	النموذج المدني الصرف	
المحاكم العسكرية لها الاختصاص الحصري بالمسائل القضائية العسكرية	يجوز أن يكون هناك تداخل في الاختصاص للمحاكم المدنية والعسكرية ويمكن تقسيم العمل بين المحاكم طبقاً لعوامل مختلفة، مثل درجة جسامة الجريمة، ومكان ارتكابها، وهوية الضحية، وما إذا تم ارتكابها وقت السلم أو وقت الحرب.	تتعامل دوائر متخصصة ضمن المحاكم المدنية مع المسائل القضائية العسكرية	المحاكم المدنية لها الاختصاص بالمسائل القضائية العسكرية	الخصائص
أذربيجان، روسيا البيضاء، لوكسمبورج، بولندا، سويسرا، تركيا، وكرانيا	بلجيكا، فرنسا (تنظر المحاكم المدنية في الجرائم المرتكبة في الأراضي الفرنسية، وتنظر المحاكم العسكرية في الجرائم المرتكبة بالخارج)، المملكة المتحدة (الجرائم الجنائية بين أفراد القوات المسلحة تنظر فيها المحاكم العسكرية، وتنظر المحاكم المدنية في الجرائم المرتكبة من أفراد في القوات المسلحة ضد مدنيين)، الولايات المتحدة	هولندا (الجرائم العسكرية يحاكم عليها أمام محاكم مدنية في حين تحاكم المحاكم العسكرية الجرائم الانضباطية)، إيطاليا، البرتغال	الدنمرك، ألمانيا (في وقت السلم)، السويد	أمثلة

الاستئناف العسكري على نظام العدالة العسكرية، والذي يتألف من قضاة مدنيين يخدمون لفترة محددة قدرها ١٥ عاماً. وفي كندا، تعتبر المحكمة العليا المدنية هي أرقى درجة استئناف بعد محكمة الاستئناف العسكرية.

في العديد من نظم العدالة العسكرية، تقوم التشريعات بإنشاء محاكم استئناف مدنية، وفي بعض الأحيان تقوم بالإحالة إلى المحكمة العليا المدنية كأعلى درجات الاستئناف فيها. وعلى سبيل المثال، في الولايات المتحدة، تشرف محكمة

جدول ٣: المزايا والعيوب في المحاكم العسكرية الصرفة أو المحاكم المدنية الصرفة التي تتعامل مع الجرائم العسكرية

المحاكم المدنية الصرفة	المحاكم العسكرية الصرفة	المحاكم العسكرية
العيوب: لا يتمتع القضاة المدنيون بمعرفة متخصصة بالشؤون العسكرية وعادةً ما تنقصهم الخبرة في ممارسة القانون الجنائي العسكري.	المزايا: يتمتع القضاة العسكريون بالخبرة في القانون الجنائي العسكري، ويفهمون تفاصيل الحياة والثقافة العسكرية.	الخبرة والدراية
المزايا: لا يخضع القضاة المدنيون لتسلسل الرتب العسكري؛ ولهذا فإن دوافع إتيان وجهه نظر ممثلي الحكومة أضعف بكثير.	العيوب: عادة ما تعتمد المحاكم العسكرية هيكلية على وزارة الدفاع؛ ويخضع القضاة العسكريون إلى تسلسل الرتب في الجيش ومن الجائز إغرائهم بإتيان وجهه نظر رؤسائهم حول القضية.	الاستقلال
العيوب: لا ضمانات على التعامل مع الجرائم الصغيرة بشكل سريع.	المزايا: إجراءات سريعة في ما يتعلق بالجرائم الصغيرة والانتهاكات الانضباطية.	الفعالية

<p>المزايا: هناك تطبيق أكثر ثباتاً لضمائم المحاكم العادلة.</p>	<p>العيوب: لا تقوم المحاكم دائماً بتطبيق ضمانات المحاكمة العادلة بحذافيرها، ويرجع هذا بقدر كبير إلى العيب سالف الذكر. فعلى سبيل المثال، يمكن عدم تطبيق الحق في محاكمة علنية، أو في المساعدة القانونية من اختيار المتهم وغيرها من الأمور.</p>	<p>ضمانات المحاكمة العادلة</p>
---	---	---------------------------------------

الخطر خاصة في تلك الأنواع من الإجراءات.

وينبغي أن يحدد القانون العسكري سلطة التعامل مع جرائم انتهاك قواعد السلوك ونوع العقوبة القانونية وإجراءات الاستئناف. على سبيل المثال، في المملكة المتحدة يمكن أن يستأنف أفراد القوات المسلحة على أي قرار يتخذه مسؤول قيادي لدى محكمة استئناف مستعجلة.

ما هي الاتجاهات والتحديات الحالية؟

بدأت بعض الدول مؤخراً بتقييد نطاق الاختصاص العسكري حيث يمكن التعرف على نزعتين أساسيتين، أولهما تقوم على تحويل الاختصاص القضائي إلى المحاكم المدنية، في حين تقوم الثانية على تحديد سلطة المحاكم العسكرية على المدنيين.^٢ يوصي كل من المقرر الخاص بشأن استقلال القضاء التابع للأمم المتحدة، والفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي بتقييد الاختصاص العسكري، وترتكز توصيتهم على "التطورات الحالية للقانون الدولي والذي يتجه نحو حظر محاكمة المدنيين أمام هيئات عسكرية". وتشير أيضاً معايير باريس الدنيا لقواعد حقوق الإنسان في حالة الطوارئ لرابطة القانون الدولي (١٩٨٤) إلى أن "المحاكم

كيف يمكن تحديد درجات المحكمة وأنواع الإجراءات؟

قد يكون لأنظمة العدالة العسكرية ثلاثة مستويات أو أكثر من المحاكم. وعادة ما تشكل المحاكم الابتدائية الدرجة الأولى. وتتعامل المحاكم العسكرية من الدرجة الثانية مع الاستئناف التي يتم رفعه على قرارات الدرجة الأولى. ويجوز أن تمثل دائرة عسكرية متخصصة بمحكمة عليا الدرجة الثالثة لنظام العدالة العسكرية. وفي هذه المرحلة، يجوز أن تتعامل المحكمة العليا المدنية مع أي تطبيق خاطئ أو تفسير خاطئ للقانون. وقد تنظر في قرار أصدرته المحاكم في الدرجات الأدنى استناداً إلى إجراءات غير قانونية.

ويعتبر القضاء المستعجل نظاماً مستقلاً لجرائم القُصْر أو الجرائم التأديبية. وتستخدم محاكم القضاء المستعجل عموماً إجراءات أبسط للتعامل مع قضايا القُصْر بغرض ضمان سرعة العملية. و يكون دور القائد حيويًا في تلك المرحلة، حيث إن بإمكانه أن يبدأ التحقيقات، ويقرر إحالة القضية إلى عضو النيابة العسكرية أو تحديد العقوبة بنفسه. وبما أن القائد يخضع لتسلسل الرتب العسكري، فقد يكون هناك تعارض في المصالح مما يعرض مبدأ الاستقلال إلى

جدول ٤: تشيكالات المحاكم في مختلف مستوياتها

القانون العام	نظام عسكري صرف	نظام مختلط	نظام مدني صرف
المحاكم الابتدائية	محاكم عسكرية أساسية (الدرجة الأولى) تتألف من قاضٍ عسكري واحد أو أكثر	محاكم وإجراءات عسكرية من الدرجة الأولى وتتضمن عناصر مدنية كما هو محدد أعلاه	محاكم مدنية تتضمن قضاة مدنيين فحسب
محاكم الاستئناف	محكمة الاستئناف العسكرية (قضاة عسكريون من ذوي الرتب الأعلى في المنصة)	محكمة الاستئناف العسكري قد تتضمن عناصر مدنية؛ أو محاكم الاستئناف المدنية بعناصر عسكرية	محاكم الاستئناف المدنية تتضمن قضاة مدنيين فقط
المحكمة العليا	المحكمة العسكرية العليا، وهي تختص بسماع أكثر الجرائم العسكرية خطورة والتي يرتكبها القضاة العسكريون؛ كما قد تكون مؤهلة لحل النزاعات حول الاختصاص ضمن نظام العدالة العسكرية	المحاكم المدنية العليا والتي قد تتضمن دائرة عسكرية تتعامل مع الجرائم العسكرية	المحكمة المدنية العليا تتضمن قضاة مدنيين فقط

عناصر مدنية من شأنها أن تضمن درجة أعلى من استقلال القضاء. كما يتزايد قيام أعضاء النيابة العامة، بدلاً من المستشارين القانونيين العسكريين، بمقاضاة الجنود.

وفي بعض الدول، لا تزال المحاكم العسكرية تتعامل بشكل كبير مع انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة من قبل المؤسسة العسكرية أو القوات الأمن، الأمر الذي أدى إلى قيام الأطراف الوطنية والدولية بطرح التساؤلات حول حيادية المحاكم العسكرية أثناء التعامل مع قضايا كهذه. كما تتضمن انتقادات هذه الأطراف ضرورة تحويل الاختصاص بحقوق

المدنية لديها الاختصاص وسوف تحتفظ به على جميع محاكمات المدنيين بالنسبة إلى الأمن والجرائم المتصلة به؛ وسوف يتم حظر بدء أي من تلك الإجراءات قبل إحالتها إلى محكمة أو هيئة عسكرية". وهناك محظورات مشابهة تم إدراجها في المبادئ الأساسية بشأن استقلال القضاء المعتمد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة.^٢

ويشكل إيجاد طرق لزيادة استقلال المحاكم العسكرية إحدى التحديات الرئيسية للعدالة العسكرية. وتقوم العديد من الدول بتعديل نظم العدالة العسكرية الخاصة بها لإدراج

جدول ٥: الاتجاهات في العدالة العسكرية: تجاه نماذج مدنية

الدولة	الاتجاه
جمهورية التشيك	تم حظر نظام المحاكم العسكرية في عام ١٩٩٣ نتيجة للتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية في هذا البلد. وتولت الهيئات القضائية المدنية مهام المحاكم العسكرية.
فنلندا	قامت فنلندا بإصلاح نظام النيابة العسكرية في عام ٢٠٠١. وتم تحويل مهام النيابة من المستشارين القانونيين العسكريين إلى أعضاء النيابة العامة بغرض منع أي انتقادات فيما يتعلق بالتأثير المحتمل للسلطات العسكرية في إجراءات المحكمة.
إيطاليا	يواجه النظام القضائي العسكري الإيطالي أزمة. فمُنذ إلغاء التجنيد الإلزامي، انخفض عدد القضايا بدرجة كبيرة. واضمحل مفهوم "الجريمة العسكرية"، واقترحت الحكومة خفض حجم المحاكم العسكرية.
هولندا	في عام ١٩٩٠، اكتمل تحديث نظام القانون الجنائي العسكري والقانون العسكري التأديبي. وقد قام المشرعون بتحويل الاختصاص على الجنود إلى المحاكم المدنية وتركز في محكمة مقاطعة أرنهيم ومحكمة استئناف أرنهيم. وفي الوقت الراهن، يقرر عضو النيابة العامة - وهو موظف مدني بدلاً من المسؤول العسكري - الشروع بمقاضاة الجنود.
تونس	قام المشرعون التونسيون بتعديل مدونة قواعد العدالة العسكرية بقانون صدر في ١٣ يونيو ٢٠٠٠ حيث قاموا بتحويل صلاحيات المحاكم العسكرية للنظر في مخالفات قانون العقوبات العام عندما يكون أحد الأطراف شخصاً غير عسكري إلى المحاكم المدنية، مع بعض الاستثناءات.

الإسنان من المحاكم العسكرية إلى المحاكم المدنية. وتؤثر المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان على الاختصاصات العسكرية على المستوى الوطني، لاسيما في حالة الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

إطار ٣: إمكانية تطبيق مبادئ حقوق الإنسان على الجنود: حالة المملكة المتحدة

"يخضع أفراد القوات المسلحة البريطانية للاختصاص القضائي البريطاني أينما كانوا. [...] وبالنظر إلى القانون الدولي، لا تشكل ممارسة بريطانيا لاختصاصها على جنودها الذين يخدمون بالخارج انتهاكاً لسيادة الدولة المضيفة."

"إن تمتع الجندي البريطاني بحماية قانون حقوق الإنسان والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان أثناء وجوده في قاعدة عسكرية أمراً مقبولاً. وفي تقديرنا، لا معنى على

إطار ٢: المحاكمات العسكرية للمدنيين: توصيات لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة

"تلاحظ اللجنة، في العديد من الدول، وجود محاكمة عسكرية أو خاصة تحاكم المدنيين. وقد يشكل هذا مشاكل خطيرة فيما يتعلق بتطبيق العدالة بشكل منصف وحيادي ومستقل. وكثيراً ما يكون سبب تأسيس تلك المحاكم هو العمل على تطبيق إجراءات استثنائية والتي لا تتفق مع المعايير العادية للعدالة. وبينما لا يحظر الميثاق تلك الفئات من المحاكم، إلا أن الشروط التي يضعها تشير بوضوح إلى أن محاكمة المدنيين من جانب تلك المحاكم ينبغي أن يكون استثنائياً وأن يتم تحت شروط توفر بشكل حقيقي الضمانات الكاملة المنصوص عليها في المادة ١٤" (للمادة ١٤ راجع المربع ١٠)

اللجنة المعنية بالحقوق المدنية التعليق العام رقم ١٣

كيف تتم تهيئة السياق لإصلاح العدالة العسكرية؟

كيف يتم تقييم الاحتياجات لإرساء العدالة العسكرية أو إصلاحها؟

ينبغي أن يتم تقييم الاحتياجات في أقرب وقت ممكن وقبل التخطيط لأي إصلاح محدد. وينبغي أن يوضح هذا التقييم مستويات مختلفة من المسائل، كما هو محدد في الجدول ٦.

الإطلاق للقول بأنه لا يتمتع بتلك الحماية عندما يكون في سيارة إسعاف أو في مضمار سباق أو في الشارع أو في الصحراء. فما من سبب معقول لعدم القول بأن هناك رابط كاف بين الجندي بوصفه مجني عليه والمملكة المتحدة سواء كان في القاعدة أم لا. وهكذا أيضاً، إذا كان يحاكم عسكرياً لأجل فعل ارتكبه في العراق، يحق له الحصول على الحماية بموجب المادة ٦ من الاتفاقية أيًا كان مكان انعقاد المحاكمة العسكرية."

آر (سميث) وزير الدولة لشئون الدفاع، [٢٠٠٩] EWCA Civ ٤٤١، الفقرات ٢٩-٣٠.

جدول ٦: أسئلة جوهرية حول إرساء أو إصلاح العدالة العسكرية

المستوى	الأسئلة
الوضع العام والإطار القانوني الوطني، والاتجاهات والالتزامات الدولية	<ul style="list-style-type: none"> • ما هي الاتجاهات الحالية والمعايير الدولية للعدالة العسكرية؟ • كيفية ضمان الالتزام بالمعايير والالتزامات الدولية؟ • ما هي موجبات حقوق الانسان الدولية التي يجب على الدولة تطبيقها والتي يجب أخذها بعين الاعتبار؟ • من هم أصحاب المصلحة من العدالة العسكرية عموماً، وعملية الإصلاح خصوصاً، وما هو الدور المنوط بهم؟ • ما هي درجة استقلالية القوات المسلحة في البلد؟ • ما هو الحدث أو الموقف الذي أثار الاهتمام بالإصلاح؟ • هل هناك ظروف قومية معينة لا بد أن تؤخذ في الاعتبار، مثل بيئة ما بعد الصراعات أو حالة الحرب؟
العلاقات المدنية العسكرية	<ul style="list-style-type: none"> • ما هي طبيعة العلاقات المدنية العسكرية؟ • كيف يتم تنظيم الإشراف المدني الرسمي وغير الرسمي؟ • هل يعتبر إخضاع عناصر القوات المسلحة إلى المحاكم العادية أمراً واقعياً؟ • ما هي العلاقات بين الاختصاصات المدنية والعسكرية؟ • كيف يمكن للمدنيين إفاة العدالة العسكرية
التشريعات المتعلقة بالعدالة العسكرية	<ul style="list-style-type: none"> • ما هي التقاليد القانونية للدولة؟ • ما هي القوانين واللوائح التي تخص العدالة العسكرية الموجودة في الوقت الحالي؟ • ما هي الثغرات ومواطن القصور الموجودة في التشريع الحالي؟ • ما هي التشريعات الوطنية الأخرى التي ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار؟ • ما هو مفهوم العدالة والقانون والنظام في الدولة؟ وكيف يمكن وصفه في الدستور؟
تنظيم العدالة العسكرية	<ul style="list-style-type: none"> • كيف يتم ضمان استقلال القضاء العسكري؟ • ما هو الحجم والميزانية المناسبين للعدالة العسكرية؟ • ما هو العدد المناسب من مستويات المحاكم العسكرية؟ • ما هو التنظيم الإقليمي المناسب؟
عمل العدالة العسكرية:	<ul style="list-style-type: none"> • كيف يتم ضمان إجراءات المحاكمة العادلة؟ • هل ينبغي إشراك المدنيين؟ هل يوجد عدد كاف من المحامين المدنيين المؤهلين للجلوس على المنصة في المحاكم العسكرية؟ • ما نوع التدريب اللازم للقضاة المدنيين ليكونوا قادرين على التعامل مع الجرائم العسكرية بفاعلية؟ • ما هي أوجه القصور الرئيسية في إدارة العدالة العسكرية ومباشرتها لعملها؟ • ما الذي يشكل تعاملاً فعالاً مع أوجه القصور تلك؟

يتضمن هذا: تكاليف الإجراءات القانونية، بما في ذلك مشاركة الخبراء والتدريب والسفر والأجور والإقامة لحوالي ٤٠٠ ضابط ميليشيات ملحوظة: يرتكز "نظام الميليشيا" العسكري المزعوم في سويسرا على موظفي القوات المسلحة غير المهنيين (الذين يمارسون الخدمة العسكرية إلى جانب عملهم المدني)

أن ذلك يشكل تحدياً من ناحية الموارد واللوجيستيات. وقد تؤدي بعض المواقف مثل التعدد اللغوي أيضاً إلى زيادة التكاليف. وبهذا تختلف ميزانية نظام العدالة العسكرية من دولة إلى أخرى. لكن ينبغي أن يغطي التمويل الإجمالي كل المسائل الجوهرية المرتبطة بفعالية عمل نظام العدالة العسكرية ووضع الضمانات الاجتماعية للقضاة وأيضاً ضمان استقلالهم المادي.

غالباً ما يتم تضمين ميزانيات نظم العدالة العسكرية في ميزانية الدفاع السنوية، لاسيما في الدول التي تكون فيها المحاكم العسكرية جزءاً من المؤسسة العسكرية. وإذا كان نظام العدالة العسكرية تابعاً للقضاء المدني، فقد يتم تضمين ميزانية المحاكم العسكرية في التمويل العام للدولة الذي يتم تقديمه للقضاء العادي.

ما هو دور البرلمان؟

طبقاً لمعايير الحكم الرشيد، على البرلمان أن يتمتع بالصلاحيات في تمرير تشريع العدالة العسكرية والموافقة على الميزانية ذات الصلة. يجب أن تشارك لجان الدفاع البرلمانية في العملية العسكرية التشريعية. خلال عملية وضع مسودة التشريع، يمكن أن تحسن اللجان التشريع العسكري بالتعاون مع ممثلي القضاء العسكري والمدني والسلطة التنفيذية. وفي هذه المرحلة من العملية، يجوز للبرلمان أيضاً أن يدعو خبراء القانون العسكري وممثلي المجتمع المدني للمشاركة في صياغة القانون.

وقد يكون هناك مستويان من الرقابة. بصفة عامة، يجوز أن يطرح البرلمان أسئلة حول استقلال القضاء إذا تسبب تقرير من مكتب التحقيق العسكري/البرلماني أو المفتش العام بإثارة مخاوف جسيمة. كما يجوز له أن يناقش الميزانية ومسائل أخرى متعلقة بالسياسة العامة وكذلك الحاجة إلى إصلاح نظام العدالة العسكرية الحالي. يمكن للجان البرلمانية كذلك مناقشة مسائل محددة بشكل أكثر تفصيلاً. كما يمكن للجنة القضائية البرلمانية ولجنة الدفاع والأمن ولجنة حقوق الإنسان التعامل مع سير نظام العدالة العسكرية ضمن إطار صلاحياتها. وفي حال تضمنت نشاطات المحاكم العسكرية أسئلة حول الأمن الوطني، يمكن لمجموعة من النواب المتمتعين بسلطات قانونية خاصة متعلقة بالمسائل الأمنية التعامل مع هذه الأسئلة..

من الضروري وضع آلية للمشاورات بحيث تضمن المشاركة الفعالة من كل أصحاب المصلحة بشكل مجد. كما يتعين تحليل مزايا جهود الإصلاح وتكاليفه، كما ينبغي تحديد الأهداف الأساسية والتدابير اللازمة ونشرها. ولا بد أن تتضمن عملية تقييم الاحتياجات تواجد ممثلين عن المؤسسة العسكرية والمدنيين - أي أفراد من كل الهيئات الحكومية وخبراء وممثلي المجتمع المدني. ويمكن أيضاً دعوة الخبراء الدوليين إن لزم الأمر.

ما الذي يجب أخذه بعين الاعتبار عند تحضير الميزانية؟

يعتمد حجم نظام العدالة العسكرية على حجم الجيش. وفضلاً عن ذلك، قد يعتمد كذلك عدد المحاكم العسكرية والقضاة فيها، وهيكل المحاكم العسكرية على النموذج القائم للعدالة العسكرية. على سبيل المثال، في الأنظمة المختلطة، يكون عدد المحاكم العسكرية "الصفرة" مقيداً إلى حد ما. كما يكون لدرجات المحكمة والتنظيم الإقليمي للعدالة العسكرية تأثير على حجم أنظمة العدالة العسكرية وميزانياتها. أما الدول التي تنشر قواتها بالخارج، فقد تنظر في تأسيس محاكم عسكرية داخل مرافقها العسكرية بالخارج، على الرغم من

إطار ٤: ميزانية مكتب المحامي العام السويسري للقوات المسلحة ونظام العدالة العسكرية.^٥

في سويسرا، يتم الفصل بين إدارة القضاء العسكري والإشراف عليه وبين الاختصاص القضائي. ففي حين يعني مكتب المدعي العام في القوات المسلحة بالإدارة وضبط النوعية والتعليم والإشراف، يقوم القضاء العسكري بتنفيذ الإجراءات القضائية ويخطر القادة بشأن المشاكل التأديبية.

إجمالي ميزانية مكتب المحامي العام السويسري للقوات المسلحة: ٢,٨ مليون فرنك سويسري (١,٨ مليون يورو)

ويتضمن هذا: رواتب ١٧ موظفاً، و٦ قضاة تحقيق مؤقتين، وتكاليف التعليم والتدريب والسفر. وتقوم الإدارة الفيدرالية للمباني واللوجيستيات بتغطية جميع التكاليف المتعلقة بالمكتب (إيجار وصيانة وكهرباء الخ).

ملحوظة: تندرج ميزانية وإدارة مكتب المحامي العام للقوات المسلحة ونظام العدالة العسكرية في الأمانة العامة لوزارة الدفاع. ومن ثم، بعض التكاليف لا يتم تصنيفها ضمن مستوى المكتب.

إجمالي ميزانية نظام العدالة العسكرية للميليشيات: ١,٤ مليون فرنك سويسري (٠,٩٢ مليون يورو)

ما هي العلاقة بين مكتب التحقيق العسكري والعدالة العسكرية؟

يتبع مكتب التحقيق منجماً تعاونياً لحل النزاع. وقد يتصرف بوصفه وسيطاً بين مقدم الشكوى والإدارة. ومع ذلك، لا يستطيع مكتب التحقيق أن يتصرف كبديل عن القضاء. وفي حين أن مهمة القضاء تتمثل في دعم حكم القانون، يتعامل مكتب التحقيق مع بعض المسائل "غير القانونية". وقد يركز على كفاءة ونزاهة الإدارة العامة أكثر من تنفيذ الإطار القانوني القائم.

يتمتع مكتب التحقيق العسكري بصلاحيات مراقبة تنفيذ توصياته وإصدار البيانات والتقارير العامة. وحيث إن مكتب التحقيق العسكري عادة ما يخضع للمساءلة أمام البرلمان، فهو في وضع يسمح له بالمساهمة في الرقابة الديمقراطية الفعالة على المؤسسة العسكرية.

ما هو دور المحاكم الدستورية؟

تتمتع المحاكم الدستورية بصلاحيات تفسير الدستور، وفحص دستورية القوانين التشريعية، وحل النزاعات الدستورية بين سلطات الحكومة. وإذا كان هناك مثل هذا النوع من المحاكم في الدولة، فمن الممكن أن تسهم بقدر كبير في توضيح المسائل المتعلقة بالقانون العسكري. وفي بعض الدول تلعب المحاكم الدستورية دوراً بارزاً في تقييد الاختصاص العسكري فيما يتعلق بحقوق الإنسان (كولومبيا). وفي دول أخرى، قامت مثل تلك المحاكم بتقييد مفهوم الجرائم المتصلة بالخدمة بدرجة كبيرة، بل وأعلنت أن بعض تشريعات القانون العسكري غير دستورية (جنوب أفريقيا). ويجوز أن يثير هذا النوع من قرارات المحكمة الجهود لإصلاح القانون العسكري.

كيف تتم صياغة التشريعات الملائمة؟

ينبغي توضيح إطار المفاهيم الخاص بالتشريع العسكري مقدماً. ولا بد من تحديد أهداف التشريع الجديد. كما ينبغي التعامل مع الأمور التالية في وقت مبكر من عملية الصياغة:

- الحاجة إلى لائحة جديدة
- عواقب هذه اللائحة القانونية والمؤسسية
- أثر هذه اللائحة الاقتصادية والاجتماعي.
- وبتفصيل أكبر، لا بد أن يحتوي هذا على:
- تحليل للمشكلة وأهدافها
- تحديد التكاليف والمزايا والآثار
- التشاور مع أصحاب المصلحة
- الامتثال بمعايير حقوق الانسان

ما هو دور مؤسسات مكاتب التحقيق العسكري؟^٦

تعمل مؤسسة التحقيق العسكري، أو المفتش العام، بشكل مستقل عن نظام العدالة العسكرية. إلا أن بوسعها تقديم إسهامات كبيرة في حماية الحقوق الفردية للجنود. فمكاتب التحقيق العسكري تعمل على تعزيز المحاسبة والفعالية الإدارية عن طريق دعم الرقابة المدنية على المؤسسة العسكرية.

إطار ٥: مكتب التحقيق العسكري: حالة أستراليا^٧

لقد قام CDF [قائد قوة الدفاع] بإنشاء منصب المفتش العام لقوة الدفاع الاسترالية (IGADF) لتوفير وسيلة لمراجعة نظام العدالة العسكرية والتدقيق فيه على نحو مستقل عن تسلسل الأوامر العادي. وكذلك فهو سبيل يتم عن طريقه الكشف عن أوجه قصور نظام العدالة العسكرية وفحصه حتى يتم معالجة أي سبب للظلم.

وفيما يتعلق بنظام العدالة العسكرية، يقوم المفتش العام لقوة الدفاع الاسترالية بما يلي:

- تلقي المستندات والتحقيق في الشكاوى؛
 - إجراء مراجعات الأداء؛
 - تقديم المشورة؛
 - الإسهام في زيادة الوعي والتحسين.
- ومن الممكن قيام أي شخص باستلام الطلبات المتعلقة بأي مسألة خاصة بالعدالة العسكرية، على سبيل المثال:
- إساءة استغلال السلطة/العملية؛
 - الحرمان من نزاهة الإجراءات؛
 - تجنب العملية الواجب إتباعها؛
 - التستر وعدم اتخاذ الإجراءات المطلوب؛
 - عقوبات غير قانونية؛
 - الإيذاء، والمضايقات والتهديدات
 - والتخويف والترهيب والبلطجة؛
 - التحسينات المقترحة للعدالة العسكرية."

وعادةً ما يتعامل مكتب التحقيق العسكري مع التظلمات الفردية المقدمة من قبل أفراد في القوات المسلحة، والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المحتملة من جانب المؤسسة العسكرية، وإصدار توصيات بشأن الحيلولة دون حدوث المزيد من الانتهاكات، وبشأن تحسين أداء المؤسسة العسكرية. وعادة لا تكون تلك التوصيات ملزمة قانونياً إلا أنها قد تسفر عن ضغط كبير على المؤسسة العسكرية.

وفضلاً عن ذلك، لا بد أن تتبع عملية صياغة التشريعات معايير محددة للجودة الفنية واللغوية.^٨ ولا بد أن تتسم اللغة المستخدمة في النصوص القانونية بأكبر قدر ممكن من الوضوح، وأن تكون متسقة ومفهومة ويمكن لجميع المستخدمين الوصول إلى مضمونها. وفي بعض الدول، تكون قوانين العدالة العسكرية مختصرة وعامة، ولا تضم إلا أكثر الأحكام ضرورة وتقوم بالإحالة إلى التشريعات الوطنية الأخرى والمعايير الدولية ذات الصلة. وفي هذه الحالة، تتناول بعض النصوص التنظيمية المنفصلة مشكلات معينة. أما في بلدان أخرى، هناك قوانين تشريعية وطنية حول العدالة العسكرية شديدة التفصيل. يختلف مستوى التفصيل في تشريع العدالة العسكرية من دولة لأخرى وذلك بحسب التقاليد القانونية.

هل المراجعة الدورية أمر ضروري؟

ينبغي مراقبة تنفيذ التشريع بصفة دورية ولا بد من إجراء تقييم للتشريع الحالي للتحقق من تنفيذه للأهداف المرجوة منه. هناك عادةً نوعان من المراجعات: المراجعة المبدئية والمراجعة الدورية. تهدف الأولى إلى تحديد المشاكل في نظام العدالة العسكرية وتقديم التوصيات حول كيفية تحسينها، في حين تسعى المراجعة الدورية إلى تحديد أكثر الاحتياجات إلحاحاً لنظام العدالة العسكرية وتقديم التوصيات حول

وتعتبر التشاورات عنصرًا جوهريًا في عملية صياغة التشريع. فهي تعزز شفافية وضع السياسات ومشروعية البدء بتشريع جديد.

ولا بد أن يقوم القانون بتحديد الإجراءات التي ترعى تقديم مبادرة التشريع ويمكن أن تختلف تلك الأمور من دولة لأخرى. وأي صاحب مصلحة، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، يمكنه أن يطالب بإصلاح قانوني بناء على الحجج الراسخة وأن يقدم مقترحات بناءة. ويمكن أن تقوم الجهات التنفيذية أو اللجان البرلمانية بصياغة التشريع. ويجوز أن تقدم بيوت الخبرة المستقلة وممثلو القضاء اقتراحات حول كيفية تحسين مشروع القانون. ولا بد من أخذ التوقعات والآراء التي يطرحها مختلف أصحاب المصلحة بعين الاعتبار.

ويمكن أن تتعاون الجهات الحكومية وغير الحكومية بطريقة رسمية نوعًا ما خلال عملية الصياغة، حيث يمكنها على سبيل المثال عقد العديد من المشاورات وورش العمل حول مشروع القانون. وقد يكون من الضروري الاستفادة من المؤسسات الدولية والخبراء الدوليين. ولا بد أن تؤخذ الاتجاهات المعاصرة في تطوير العدالة العسكرية وقانون حقوق الإنسان الدولي في الاعتبار بغرض تحسين مشروع القانون.

إطار ٦: آليات المراجعة الخاصة بالعدالة العسكرية: حالات أستراليا، كندا والولايات المتحدة الأمريكية

أستراليا:

عام ٢٠٠٥، قامت لجنة الشؤون الخارجية لمجلس الشيوخ ومراجع التجارة بإجراء مراجعة لنظام القضاء العسكري وأصدرت تقريراً حول "فاعلية نظام القضاء العسكري الأسترالي". ويتمثل الهدف من المراجعة في اكتشاف مدى نجاح التغييرات وما إذا كان هناك حاجة إلى إصلاحات أخرى. وكانت خطة عمل فريق المراجعة كالتالي:

- فحص تنفيذ كل التوصيات المقبولة،
- النظر في تخصيص الموارد وكفائتها،
- فحص الملائمة الهيكلية لمنظمات العدالة العسكرية؛
- تحديد أية مخالفات في النظام التأديبي والإداري بشأن تقديم العدالة العسكرية،
- تقييم فعالية النظام لتقديم نتائج حيادية ودقيقة ونزيهة.

نتيجة لذلك، تقوم الحكومة بوضع تقارير مستقلة دورية حول سلامة نظام القضاء العسكري، ويترأس هذه التقارير "شخص أسترالي مؤهل ومعروف".

الولايات المتحدة الأمريكية:

هناك لجنة مستقلة تقدم منتدى لدراسة المشكلات الحالية في العدالة العسكرية. وتم اختيار رئيس اللجنة بواسطة المعهد القومي للعدالة العسكرية ولجنة العدالة العسكرية لرابطة المحاماة الأمريكية قسم العدالة الجنائية. وتفحص اللجنة طريقة عمل نظام العدالة العسكرية وتنظر فيما إذا كانت المدونة الموحدة للعدالة العسكرية تفي باحتياجات الخدمة العسكرية لتوفير طريقة فعالة ونزيهة لضمان حسن التنظيم والانضباط. وتقدم اللجنة تقريرها إلى الرئيس والكونجرس ووزارة الدفاع، والمنظمات الراعية لها.

وتدعو اللجنة إلى تقديم الأفكار والمقترحات من المحامين المدنيين والعسكريين، والقادة العسكريين وضباط الصف ونقابات المحاماة، وكليات الحقوق والمجموعات ذات الاهتمامات بالمسائل العسكرية وأفراد من الجمهور العام.

<p>وتتضمن الموضوعات المقرر أن تناقشها اللجنة من بين موضوعات أخرى، دور القاضي العسكري والدفاع وتقارير المحكمة وترتيبات المحاكم الابتدائية، ومراجعة استئناف المحاكم العسكرية. كما تتطرق اللجنو إلى مسائل حقوق الإنسان الدولية المتصلة بنظام العدالة العسكرية.</p>	<p>كندا: يقوم وزير الدفاع الوطني بإجراء مراجعة مستقلة لأحكام قانون الدفاع الوطني وآلية تطبيقه كل خمس سنوات". وبتقديم جدول بتقرير عن المراجعة في البرلمان. ولن تتناول المراجعة سوى التغييرات التي أحدثها هذا القانون على قانون الدفاع القومي وليس القانون بأكمله. ويعين وزير الدفاع القومي الشخص المناسب لإجراء مراجعة مستقلة للقانون. والشخص المعين سيكون له حق الوصول غير المقيد للقوات الكندية وسوف يجري مقابلات مع الأفراد الذين لديهم تعليقات حول نظام العدالة العسكرية. ومن المقرر أن يطلب تعليقات حول تأثير التغييرات الواردة في مشروع القانون على عمل نظام العدالة العسكرية.</p>
---	--

كيف تتفاعل نظم العدالة العسكرية والمدنية معاً؟

تحتاج السلطات العسكرية والمدنية (أي الشرطة والمحاكم العادية) إلى التعاون في القبض على الأشخاص واحتجازهم ونقلهم طبقاً لاختصاص أحدهما أو كليهما وكذلك تنسيق نشاطاتهم بشأن المسائل القانونية (أنظر الجدول ٧ لأمثلة عن التعاون).

ومع ذلك، يمكن لعدم الثقة المتبادلة الذي يتسم العلاقات بين نظم العدالة العسكرية والمدنية أن تعرض حماية الحقوق

طريقة تحسين عمله وتكييفه للنطاق القانوني والسياسي المتغير. ويمكن أن تضمن تلك المراجعة أن يتم أخذ بعين الاعتبار التطورات القانونية المحلية والدولية.

ويمكن للجان البرلمانية (بالتعاون مع الخبراء الخارجيين) أو اللجان المستقلة المؤلفة من خبراء القانون العسكري والممارسين له ترؤس هذه المراجعات. (أنظر الإطار ٦).

وينبغي أن يشارك كل من المسؤولين العسكريين والمدنيين في مراجعة دورية. ويمكن أن تقدم المنظمات المستقلة وغير الحكومية إسهامات ذات صلة.

جدول ٧: التعاون المدني العسكري: حالة المغرب

الموضوع	مقتطفات من قانون العدالة العسكرية المغربي ^٩
منح حقوق الوصول المتبادلة للمرافق والمعلومات (على سبيل المثال أثناء الملاحقة أو التحقيق)	المادة ٤٠: عند دعوة الضباط العسكريين للتحقيق داخل المرافق التي لا تنتمي لوزارة الدفاع الوطنية، كالممتلكات الخاصة، [...] يوجهون طلب الدخول إلى السلطة القضائية (المدنية). [...] وتنصح السلطة القضائية (المدنية) بالموافقة على الطلب [...].
القبض على المتهمين ونقلهم	المادة ٤١: يتم تقديم نفس الطلب (المذكور في المادة ٤٠ أعلاه) من السلطات المدنية إلى السلطات العسكرية بغية إثبات مخالفة تندرج تحت اختصاص المحاكم العادية في مؤسسة عسكرية.
إجراء التحقيقات أو المقاضاة بشكل مشترك؛	المادة ٤٢: لا يجوز أن يدخل ضباط التحقيق الجنائي العسكريون منزلاً خاصاً ما لم يكن ذلك بمساعدة ضابط تحقيق جنائي مدني.
توفير قيادة مدنية أو مشتركة مؤقتة للقوات العسكرية أو العكس (وهذا هو الحال غالباً بالنسبة إلى قوات الدرك)؛	[لا يتطرق القانون إلى هذه المسألة]
حجز المعتقلين العسكريين (مؤقتاً) في مرافق مدنية أو العكس؛	المادة ١٩٨: يتم قضاء العقوبات السالبة للحرية التي تصدر ضد العسكريين ونظرائهم: ١. في مباني السجون العسكرية، أو في أجزاء خاصة في السجون المدنية، إذا أصدرت محكمة عسكرية الحكم عليهم. ٢. في مباني السجون المدنية إذا حكمت عليهم محكمة عادية. [...]

المادة ٧: عندما يتم مقاضاة شخص يخضع لاختصاص محكمة عسكرية ومدنية عن جرائم مختلفة في الوقت نفسه، تتم محاكمته في البدء أمام المحكمة التي تعاقب بأشد العقوبات، قبل إرساله للمثول أمام المحكمة الأخرى.	تنسيق المقاضاة في حالة وقوع نفس الشخص تحت طائلة القانون المدني والعسكري بسبب جريمة أو أكثر؛
المادة ٧: في حال المعاقبة المزدوجة (من قبل المحكمتين المدنية والعسكرية)، تطبق العقوبة الأشد فقط.	تنسيق التشريعات من حيث الإجراءات، وعناصر الجريمة والعقوبات؛
المادة ١٩٠: الجرائم التي لم يرد بشأنها نص في القانون الحالي، ولكنها تدرج في قانون العقوبات (المدنية)، يتم المعاقبة عليها طبقاً لأحكام القانون المذكور.	تعزيز التفاعل المدني - العسكري على المستوى التشريعي وتطوير السياسات.
[لا يتطرق القانون إلى هذه المسألة]	

المدنية لديها اختصاص.

وإذا تم اتهام أحد الأشخاص بجرائم متعددة، بعضها يخضع للمحاكم العسكرية والبعض الآخر للمحاكم العادية، يجوز لعضو النيابة العسكري أن ينقل القضية برمتها إلى محكمة عادية. إلا أنه لا يجب محاكمته على نفس التهمة، مرة بواسطة القضاء المدني ومرة بواسطة القضاء العسكري.

وإذا كان هناك نزاع حول الاختصاص، ينبغي أن تقرر محكمة مستقلة وحيادية (كالمحكمة المدنية العليا، على سبيل المثال) أي المحكمتين لديها الاختصاص. وفي بعض الحالات، تقوم الدائرة العسكرية الخاصة داخل المحكمة العليا العادية بتسوية النزاعات على الاختصاص.^{١٠}

الأساسية للخطر. لذا يجب أن تكون التفاعلات بين النظم العسكرية والمدنية أكثر بناءً. ولا بد من تحسين تحقيق العدالة في القوات المسلحة. ولا بد أن تطبق النظم العسكرية والمدنية العادية المعايير المناظرة المتعلقة بالتدريب واستقلال القضاء وآفاق التطور الوظيفي. ولا بد من الحيلولة دون أن تصبح العدالة العسكرية نظاماً منعزلاً بالكامل عن نظيره المدني. والتفاعل بين النظم المدنية والعسكرية يمكنه الحؤول دون تداخل صلاحيات الاختصاصات.

ولا بد أن يوضح التشريع متى وتحت أي ظروف يمكن نقل المتهم إلى المحاكم العادية للمحاكمة، وعند التشكك في القضية بأي شكل، ينبغي على المحاكم افتراض بأن المحاكم

إطار ٧: أمثلة على التعاون المدني-العسكري: حالتا كندا وسلوفينيا^{١١}

القانون السلوفاني المعني بالدفاع

المادة ٦٨ (إجراءات الشرطة العسكرية)

في حالة قيام الشرطة العسكرية بالقبض على مدني حال ارتكابه لفعال إجرامي في منشأة أو في محيط منشأة لها أهمية عسكرية، أو في منطقة معسكر، فيتعين عليها إبلاغ الشرطة فوراً. وفي تلك الحالة، يكون للشرطة العسكرية سلطة استخدام فقط التدابير والوسائل الضرورية تماماً لاحتجازه لحين وصول الشرطة وللحيلولة دون وقوع أي هجمات على الأفراد والمنشآت والممتلكات التي يقومون بحمايتها.

قانون الدفاع القومي الكندي

رفض التسليم للسلطة المدنية أو مساعدتها

١٠٣. إن كل من يهمل أو يرفض تسليم ضابط أو ضابط صف إلى السلطة المدنية بموجب أمر ضبط بهذا الخصوص، أو المساعدة في القبض المشروع على ضابط أو ضابط صف متهم بجريمة يعاقب عليها القضاء المدني، يكون متهمًا بجريمة وقد يتعرض في حالة إدانته إلى السجن لمدة تقل عن عامين أو لعقوبة أقل.

مسؤولية الاحتجاز بانتظار التسليم عند الإيداع وأثناء النقل

٢١٩. إلى أن يتم تسليم الشخص العسكري المدان أو السجن العسكري أو المعتقل العسكري إلى مكان قضائه العقوبة أو أثناء نقله من مكان لآخر، فمن الممكن احتجازه في أي مكان، سواءً في حجز عسكري أو حجز مدني أو في حجز عسكري في وقت من الأوقات وفي حجز مدني في وقت آخر، وفقاً لما تقتضيه الظروف، ومن الممكن نقله من مكان لآخر بأي وسيلة نقل، تحت القيود الضرورية لتوصيل هذا المدان أو السجن أو المعتقل سالمًا.

ما هو نطاق الاختصاص القضائي العسكري؟

قد يكون الاختصاص العسكري قائمًا على الحالة (يغطي فقط أفراد القوات المسلحة)، أو مرتبطًا بالخدمة العسكرية (يغطي فقط الجرائم المتعلقة بالخدمة العسكرية) أو يعتمد على مفهوم "الجرائم العسكرية البحتة" (ويشمل فقط الجرائم ذات الطبيعة العسكرية). غالبًا ما تقوم نظم القضاء العسكري بدمج عناصر من هذه الأنواع المختلفة.

والمقصود بالاختصاص العسكري القائم على الحالة أن جميع أفراد القوات المسلحة - والأشخاص الذين لهم حالة مناظرة- يتم محاكمتهم بواسطة المحاكم العسكرية، بغض النظر عن الجريمة. ويمكن كذلك تقييد هذا الاختصاص على الأفراد العسكريين العاملين في الخدمة.

والمقصود بالاختصاص المتصل بالخدمة أن المحاكم العسكرية تتعامل مع جميع الجرائم المتصلة بالحياة العسكرية وفعالية عمل المؤسسة العسكرية

يصعب بناء تعريف "الارتباط بالخدمة" على معيار موضوعي. ولا بد أن يكون الهدف وراء التشريع منع وصول الاختصاص العسكري ليشمل المدنيين. وإذا كان التشريع غير واضح، يجوز أن تلعب المحاكم الدستورية دورًا حاسمًا في توضيح المسائل القانونية وفي تقييد نطاق الاختصاص العسكري.

يجب أن تكون القائمة التي تتضمن انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة التي يتم استبعادها من الاختصاص العسكري شاملة بقدر المستطاع: فما من سبب لإدراج التعذيب في تلك القائمة مع إغفال ذكر القتل الذي يرتكبه أفراد القوات المسلحة خارج نطاق القضاء مثلًا.

وإذا كان مفهوم الجرائم العسكرية البحتة هو أساسي في تحديد الاختصاص، فسوف تصبح المحاكم العسكرية مختصة بالتعامل مع الجرائم التي تتسم بطبيعة عسكرية خالصة. وقد يكون مفهوم الجرائم العسكرية أكثر تقييدًا من مفهوم الجرائم المتصلة بالخدمة العسكرية والذي يمكن أن يفسر بسهولة بحيث يضم جرائم لا تتسم بطبيعة عسكرية (إذا لم يكن هناك إطار تشريعي واضح).

ومن الصعوبة بمكان تعريف ما هي الجريمة العسكرية البحتة وأي المعايير ينبغي تطبيقها لهذا التعريف. وما من تعريف مقبول عالميًا للجرائم العسكرية البحتة، إذ يختلف هذا التعريف من بلد إلى آخر. وبسبب تلك الصعوبات، نادرًا ما يعتمد اختصاص المحاكم العسكرية على مفهوم الجرائم العسكرية البحتة. يجب استخدام الأسئلة التالية لتحديد

نطاق الاختصاص العسكري:

- هل يجب تقييد الاختصاص العسكري على الأفراد العسكريين العاملين في الخدمة؟
- كيف يمكن ربط الجريمة بالخدمة العسكرية؟
- هل يجب أن يقتصر الاختصاص العسكري على انتهاكات واجبات الخدمة؟
- ما هو واجب الخدمة؟ أين وكيف ينبغي أن يتم تعريفه؟
- وقد تساعد الإجابات الواضحة على تلك الأسئلة على تقييد نطاق الاختصاص العسكري.

ما هي الجريمة العسكرية؟

هناك فئتان من الجرائم العسكرية: جرائم جنائية ومخالفات انضباطية. ومع ذلك، لا تميز بعض الدول بين الاثنين - فمفهوم "جريمة خدمة" في الولايات المتحدة الأميركية مثلًا تشمل الجرائم الجنائية والانضباطية، وتنظر المحاكم في النوعين المذكورين.

ويمكن تعريف الجرائم العسكرية على أنها انتهاكات جسيمة موجهة ضد القدرة العسكرية، والجاهزية للحرب والانضباط والفعالية.

وقد تتضمن الجرائم العسكرية على سبيل المثال لا الحصر:

- تجنب الخدمة العسكرية
- الغياب بدون إذن
- الفرار من الجيش
- الخيانة
- القتل
- الجرائم التي يتم ارتكابها أثناء وقت الحرب، مثل:

- الاستسلام للعدو

- انتهاكات القانون الإنساني الدولي.

ولا يمكن أن يتم ارتكاب هذه الجرائم إلا بواسطة أفراد من القوات المسلحة وتتصل بشكل مباشر بالخدمة العسكرية. ومع ذلك، وكما أكدت لجنة الحقوق الدولية في دراسة حديثة حول القانون العسكري، "تجرم أنظمة عدالة عسكرية مختلفة أنواعًا مختلفة من السلوك غير المشروع، ولا يوجد اتساق بالنسبة لما هو المقصود بالجريمة العسكرية".^{١٢}

وقد تكون العقوبات الجنائية العسكرية أشد من العقوبات المدنية. إلا أنه من الأفضل تطبيق معايير العقوبات العادية في وقت السلم. وقد يكون للعقوبات الجنائية عواقب سلبية على الترقى الوظيفي العسكري لأفراد الخدمة: وقد يتم

- عدم أداء التحية
- التشاجر مع زميل آخر في القوات المسلحة
- السكر أثناء الخدمة
- عصيان الأوامر

ويعتمد مستوى الاختلاف بين الجرائم العسكرية والانتهاكات الانضباطية على الإطار التشريعي في كل دولة. يوصي خبراء حقوق الانسان بعدم تجريم المخالفات البسيطة.

وقد تتضمن العقوبات التأديبية (غير القضائية) على سبيل المثال لا الحصر الحرمان من الحرية (كالحجز في المركز)، والعقوبات المالية (الحرمان من الراتب)، تخفيض الرتبة أو التأييب. وكقاعدة، يتمتع القائد العسكري بسلطة فرض العقوبات.

استبعادهم من القوات المسلحة أو إخضاعهم لتدابير إدارية أخرى.

ما هي مخالفة الانضباط؟

عادةً ما تكون مخالفات الانضباط جرائم صغيرة يمكن التعامل معها بواسطة رتبة عسكرية أعلى أو محكمة عسكرية في إجراءات مستعجلة أو بواسطة هيئات تأديبية. وبصفة عامة، عادة ما تكون الجرائم العسكرية جرائم أكثر خطورة.^{١٣}

ومع ذلك، فإن ظروف الجريمة قد تكون مهمة في تحديد الاختصاص: فعند ارتكاب بعض المخالفات الصغيرة في وقت الحرب أو بشكل متكرر، ومن ثم تعرقل عمل القوات المسلحة بشكل بالغ، فقد توصف بأنها جرائم عسكرية. وعلى سبيل المثال، من الواضح أن الغياب بدون إذن ليس مخالفة بنفس درجة جسامته الفرار (لاسيما إذا ارتكب أثناء وقت الحرب). ومع ذلك، فقد يعتبر كليهما جريمة عسكرية.

وقد تتضمن مخالفات الانضباط على سبيل المثال لا الحصر:

جدول ٨: توجهات مختلفة لاختصاص العدالة العسكرية

جرائم عسكرية بحتة	جرائم ترتبط بالخدمة	الجرائم القائمة على الحالة	
جرائم ذات طبيعة عسكرية والتي لا يمكن أن يرتكبها إلا أفراد في القوات المسلحة.	هي الجرائم التي ترتبط بالخدمة العسكرية	تتمتع المحاكم العسكرية بالاختصاص بالمخالفات الجنائية التي يرتكبها أفراد في القوات المسلحة	المفهوم
اتجاه مقيد نسبياً لمفهوم الاختصاص العسكري؛ مما يتوافق مع معايير حقوق الانسان والتطلعات الحديثة لتقييد الاختصاص العسكري بالجرائم العسكرية البحتة.	يمكن للمحاكم المدنية محاكمة الجرائم غير المرتبطة بالخدمة حتى وإن كان مرتكبها أفراداً عسكريين.	يقتصر الاختصاص على الأفراد العسكريين	المزايا
من الصعب تحديد الاختصاص بشكل واضح ورسم خط فاصل بين الجرائم الجنائية العسكرية البحتة وغير العسكرية.	يسمح بتفسير واسع للاختصاص العسكري؛ ونتيجة لهذا التفسير الواسع، قد تتم محاكمة المدنيين أيضاً أمام المحاكم العسكرية.	يتم تعريف الحالة العسكرية أحياناً بشكل موسع جداً في التشريع أو لا يوجد تعريف واضح.	المسائل الإشكالية

كيف يتم التعامل مع انتهاكات حقوق الإنسان؟

إن مفهوم مخالفة "مرتبطة بالخدمة" مبهمة لدرجة أنه قد يؤدي إلى تفسيرات قد توسع الصلاحيات العسكرية لتشمل انتهاكات حقوق الأفراد التي لا تتسم بطبيعة عسكرية. إن هذا النوع من الانتهاكات لا يمكن إدراجه تحت الاختصاص العسكري. يخضع الأفراد العاملين في الأجهزة الأمنية والذين ينتهكون الحقوق الأساسية إلى الاختصاص المدني.

ما هو الفرق بين وقت الحرب ووقت السلم؟

غالباً ما يتم تشكيل هيئات المحاكمات العسكرية أثناء وقت الحرب. وفضلاً عن ذلك، في وقت الحرب وفي حالات الطوارئ، غالباً ما يتم تمديد الاختصاص العسكري الموجود في وقت السلم. ولا بد من تعليق الاختصاص العسكري الذي يتم إنشاؤه في وقت الحرب عندما تنتهي حالة الحرب.

ومن الممكن أن يتم إنشاء المحاكمات العسكرية أثناء وقت الحرب بتفويض من الرئيس والذي يوافق عليه البرلمان بعد ذلك. وقد يتمتع البرلمان كذلك بصلاحيات تشريعية خاصة واسعة النطاق بخصوص أي تعديلات طارئة لحقوق الأفراد.

وخلال وقت الحرب يمكن أن يتم تمديد الاختصاص العسكري ليشمل على سبيل المثال الجرائم ضد أمن الدولة أو التجسس أو التعديات ضد أفراد الجيش. وقد يتم النظر لبعض المخالفات على أنها أكثر خطورة أثناء وقت الحرب ويمكن تطبيق عقوبات أكثر شدة.

هل يمكن إنشاء المحاكم العسكرية بالخارج؟

نعم، فالدول التي تنشر قواتها في الخارج يمكنها درس إمكانية إنشاء محاكم عسكرية بالخارج. غير أن هذا الأمر قد يشكل تحدياً من حيث الموارد والعتاد. تظل القوات المشاركة في العمليات العسكرية المتعددة الأطراف في المبدأ خاضعة لاختصاص الدولة المرسله لها. وبالنسبة إلى الانتهاكات الصغيرة، يمكن محاكمة أفراد الجيش بواسطة قاض عسكري ملحق بوحدهم. وبالنسبة إلى بعض المخالفات العسكرية الأكثر خطورة، يمكن نقل أفراد الجيش إلى الدولة المرسله ومحاكمتهم أمام محكمة عسكرية.

من يخضع للاختصاص القضائي العسكري؟

يجب أن يقوم القانون بتوضيح من الذي يخضع للاختصاص العسكري: فهل يخضع الاحتياط وطلبة الكليات العسكرية أو الأفراد العسكريين المتقاعدين للاختصاص العسكري؟ أو هل ينبغي تقييده على الأفراد العسكريين العاملين في الخدمة؟

وكمسألة مبدأ، ينبغي أن يتم استبعاد المدنيين من الاختصاص العسكري. وأحد وسائل استبعاد المدنيين من الاختصاص العسكري هو تقييد اختصاص المحاكم العسكرية على الأفراد العسكريين العاملين في الخدمة. ولكن في العديد من الدول، يتم محاكمة المدنيين (مثلاً موظفي وزارات الدفاع أو القوات المسلحة) أمام المحاكم العسكرية عن بعض الجرائم المرتبطة بالخدمة العسكرية. ومع ذلك، يقوم قانون حقوق الإنسان الدولي بشكل متزايد بدعم استبعاد المدنيين من الاختصاص العسكري حتى في حالات الطوارئ. والتطورات الدولية الأخيرة في العدالة العسكرية تشير أيضاً إلى أن المدنيين (ومن بينهم الموظفين المدنيين التابعين لوزارات الدفاع أو القوات المسلحة القومية) يتم استبعادهم بشكل متزايد من الاختصاص العسكري. وبحسب "المبادئ التي تخضع لها إدارة العدالة في المحاكم العسكرية"، يجب كذلك استبعاد القُصر والمستنكفين ضميرياً (المتنعين عن أداء الخدمة العسكرية بوازع من ضميرهم) من الاختصاص العسكري (المبادئ ٦ و٧).

الإطار ٨ تقييد نطاق الاختصاص الشخصي للاختصاص القضائي العسكري: حالة هندوراس

دستور هندوراس

المادة ٩٠:

"لا يجوز تحت أي ظرف من الظروف للمحاكم العسكرية تمديد اختصاصها ليشمل أشخاصاً ليسوا أفراداً عاملين في الخدمة في القوات المسلحة".

المادة ٩١:

"عندما يكون مدني أو فرد تم تسريحه من الخدمة العسكرية ضالماً في جريمة أو مخالفة أمر عسكري، يتم نظر القضية بواسطة السلطات المختصة ضمن الاختصاص العادي".

وفي بعض الدول، يقع ضباط الشرطة والمخابرات ضمن الاختصاص العسكري، وهو أمر يصعب تبريره لأن الشرطة المدنية والمخابرات لا يشكلان عنصراً أساسياً في المؤسسة العسكرية (في مجتمع ديمقراطي).

كيف نضمن استقلال القضاء؟

ينبغي أن يحدد التشريع المتعلق بالعدالة العسكرية ضمانات قانونية لحماية استقلال القضاء العسكري المتعلق بالسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية للحكومة. ولا بد كذلك من ضمان الاستقلال الفردي للقضاة العسكريين.

إنّ طريقة تعيين القضاة العسكريين لهي مؤشر جيد عن استقلال المحاكم العسكرية. ومن المؤشرات الأخرى ضمان المنصب وغيرها من الضمانات المؤسسية والإجرائية للاستقلال والحيادية، مثل أهلية التعيين، وشروط الترقّي، والنقل من الوظائف القضائية وإنهائها، والمساءلة الانضباطية للقضاة العسكريين.

كيف يتم اختيار وتعيين القضاة؟

ينبغي أن يحدد التشريع أو اللوائح الخاصة بالمحاكم العسكرية قواعد اختيار وتعيين القضاة العسكريين. ومن الضروري التأكد من أن إجراءات تعيين القضاة لا تعتمد بشكل حصري على تسلسل القيادة وأنها تتضمن معايير رسمية يحددها القانون. ومع ذلك، ينبغي اختيار القضاة بواسطة أشخاص لديهم معرفة بالقوات المسلحة ومهمتها. ويجب أن يعتمد الاختيار على الكفاءة والمؤهلات. كما يجب أن يكون القضاة قد تلقوا تدريباً مناسباً، ولديهم المعرفة والخبرة في مجال العدالة الجنائية العسكرية. ويمكن أن تكون معايير اختيار قضاة الاستئناف مختلفة. فعلى سبيل المثال، قد يطلب من المرشحين أن يتمتعوا بخبرة سابقة كقضاة محاكمات.

وكمسألة مبدأ، ينبغي ألا يكون لدى القضاة أي مخاوف تتعلق بالتقدم المهني وينبغي ألا يخضعوا لتقارير تقييم الجيش والتي قد تؤثر على أنشطتهم القضائية.

كيف تتم مساءلة القضاة العسكريين؟

عندما يرفع القضاة العسكريون التقارير لوزارة الدفاع وحدها، فقد يتضرر استقلالهم القضائي. ففي بعض الدول لا يوجد فصل واضح بين الوظائف القضائية والأنشطة العسكرية للضباط الذين يتولون منصب القضاء في محكمة عسكرية. وقد يضطرّ الضباط العسكريون إلى إصدار أحكام تتوافق مع رأي ضابط أعلى في الرتبة بشأن القضية. ولهذا السبب، ينبغي ألا يتم تقييم القضاة العسكريين الأعضاء في المحاكم العسكرية بواسطة رؤسائهم العسكريين. كما لا يجب ترقية القضاة العسكريين بالارتكاز على واجبات المحكمة. فضلاً عن ذلك، ينبغي ألا يقوم القضاة العسكريون

بتقديم التقارير لنفس سلسلة القيادة التي ينتمي إليها المتهم. ولضمان استقلال القضاة العسكريين، ينبغي اختيار المرشحين ذوي الرتب العالية، إذ لا يضطر هؤلاء إلى الامتثال لمصالح سلسلة القيادة خلال أنشطتهم القضائية.

ويجب ألا تشكل العقوبات التأديبية سبيلاً للعقاب الانتقائي للقضاة العسكريين بسبب أنشطتهم القضائية. ولا بد للمؤسسة التي تمتلك الصلاحية لتأديب أو إقالة قاض أن تكون مستقلة. ويجب أن تتكون مؤسسة من هذا القبيل من ممثلين عن القضاء العسكري، ومن المحاكم العادية وأعضاء النيابة العسكرية أو المدنية. ويمكن أن تكون قواعدها وإجراءاتها مماثلة للقواعد والإجراءات المحددة لنظيرتها المدنية.

لماذا تعتبر مدة المنصب ذات أهمية؟

يعتبر تحديد مدة ثابتة للمنصب القضائي وسيلة لتعزيز استقلال القضاء. فإن تمتّع القضاة العسكريون بالمدة الكافية في المنصب، يكونون أقلّ تأثراً بمصالح قيادتهم.

كيف يمكن الحؤول دون سوء استخدام الحصانة القضائية؟

لا يجوز الطلب من القضاة العسكريين بالإدلاء بالشهادة فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بممارستهم لوظائفهم القضائية. ولكن ينبغي أن يضمن القانون عدم إساءة استغلال الحصانة للإفلات من العقاب.

كيف يجب التعامل مع تعارض المصالح؟

يجب أن يحدد التشريع الظروف التي لا يقوم فيها القضاة العسكريون بمحاكمة القضية إن كان هناك شك معقول بوجود تحيز. وعلى سبيل المثال، إذا شارك القاضي من قبل في الإجراءات كعضو نيابة عسكرية أو شارك في التحقيقات الأولية، فلا ينبغي أن يسمع القضية. ويسري الأمر نفسه إذا كان هناك صلة قرابة أو غيرها من الصلات الحميمة بين القاضي العسكري والمتهم.

لماذا تعتبر الضمانات المالية والأمنية مهمة؟

لا بد أن تكون التكاليفات القضائية مغرية بدرجة كافية لجذب المرشحين المؤهلين بدرجة عالية. وينبغي أن توفر الدولة الموارد المالية الكافية لتحقيق إدارة فعالة للعدالة وذلك لحماية القضاة العسكريين. ويجب أن يضمن القانون سلامة القضاة العسكريين وكفاية أجورهم. وقد تطبق كل دولة معياراً مختلفاً في هذا الصدد.

ما هو هيكل الإجراءات الجنائية للأفراد العسكريين؟

غالباً ما يضم القانون العسكري أحكاماً تتعلق باكتشاف الجرائم العسكرية والتحقيق فيها والمقاضاة، كما يحدد الصلاحيات الخاصة بالسلطات المختلفة المشاركة في هذه العملية. وقد يتم مطالبة القائد أو الشرطة العسكرية (المدنية) بإجراء التحقيقات الأولية، لإحالة القضية إلى عضو النيابة.

ويجب أن يتضمن القانون أحكاماً بشأن صلاحيات عضو النيابة (الحقوق والواجبات)، وجمع الأدلة، وحضور مستشار الدفاع وإتمام التحقيق. ولا بد أن يحدد كذلك القيود الزمنية بشأن الإجراءات الجنائية وفترة الحجز والاعتقال.

ويجب أن تتسم عملية التحقيق بالاستقلال والنزاهة على حد سواء. وفي حال افتقار عملية التحقيق للموضوعية أو الحيادية، يمكن لذلك أن يقوض نزاهة نظام العدالة العسكرية.

وفي أنظمة القانون العام، يلعب القادة دوراً في مختلف مراحل القضية، بما في ذلك خلال التحقيق؛ وإحالة التهم؛ والمحاكمة ومرحلة ما بعد المحاكمة. وفي أنظمة القانون المدني، عادةً ما ينتهي دور القائد بعد التحقيق الأولي. والقائد مطالب بإحالة القضية إلى عضو النيابة لمزيد من التحقيق وقرار الاتهام.

وعادةً تكون النيابة العسكرية مسؤولة عن بدء الإجراءات الجنائية، وتتمتع كذلك ببعض صلاحيات التحقيق، وتقديم التهم إلى المحكمة. ويجب ألا يكون أعضاء النيابة جزءاً من التسلسل الهرمي العسكري. وفي بعض الدول تم نقل وظائف أعضاء النيابة العسكرية إلى أعضاء النيابة المدنية بغرض تفادي أي شكوك حول استقلالهم عن سلسلة القادة، كما هو الحال في فنلندا.

ويجب أن يحصل كل من المتهم وعضو النيابة على الحق في استئناف الأحكام التي صدرت بواسطة المحاكم العسكرية من الدرجة الأولى إلى محكمة الاستئناف العسكري، وإلى المحكمة العليا (المدنية).

يعتبر الحق في المحاكمة العادلة ضماناً أساسية واردة في قانون حقوق الإنسان الدولي. فهو يحمي الأفراد من التقييدات التعسفية وغير المشروعة لحريتهم. وينبغي ضمان الحق في محاكمة عادلة في المحاكم العسكرية كذلك. كما يجب على الدفاع أن يتمتع بسلطة تمثيل القضية تماماً كالنيابة.

الإطار ٩ رواتب القضاة العسكريين: حالة كندا^{١٤}

لجنة أجور القضاة العسكريين الكندية

يتمثل الغرض منها في الاستفسار دورياً بشأن كفاية أجر القضاة العسكريين. وتؤخذ العناصر التالية في الاعتبار:

- ✓ الظروف الاقتصادية السائدة في كندا، بما فيها تكلفة المعيشة، والوضع الاقتصادي والمالي الكلي الراهن للحكومة الفيدرالية؛
- ✓ دور التأمين المالي للقضاة العسكريين في ضمان استقلال القضاء؛
- ✓ الحاجة إلى جذب الضباط المتميزين للعمل كقضاة عسكريين؛
- ✓ أية معايير موضوعية أخرى تعتبرها اللجنة مهمة.

في تقريرها لعام ٢٠٠٨ حول أجور القضاة العسكريين، توصلت اللجنة إلى أن الراتب الكافي للقضاة العسكريين يجب أن يحدد بمبلغ ٢٢٥٠٠٠ دولار كندي (١٤٥٠٠٠ يورو)، بدءاً من ١ سبتمبر ٢٠٠٧ وبالمقارنة، فإن راتب قائد القوات يتراوح بين ١٩٩٧٠٠ دولار كندي و ٢٣٤٠٠٠٠ دولار كندي، بينما يصل متوسط راتب قاضٍ كندي إلى ٢٠٠٠٠٠ دولار كندي

كيف يجب التخطيط للتنمية المهنية للقضاة؟

ينبغي أن يكون القضاة العسكريون مدربين مهنيًا كما هو الحال بالنسبة لنظرائهم المدنيين. ويجب أن يخضع القضاة العسكريون وأعضاء النيابة العسكرية إلى التدريب الأولي والمستمر. ويمكن أيضاً أن يتم تضمين القضاة وأعضاء النيابة في برامج التعاون الدولي والشبكات الدولية للتدريب وتبادل المعرفة. ويجب ألا يقوم بتقييم أداء القضاة سوى قضاة آخرون.

الإطار ١٠ المحاكمة العادلة وحقوق المتهم: المادة ١٤ من الميثاق الدولي لحقوق المدنيين والسياسية لعام ١٩٦٦

- "١- يجب أن يكون كل الأشخاص متساوين أمام المحاكم والمحاكمات. وعند تحديد أي تهمة جنائية ضد أي شخص، أو تحديد حقوقه والتزاماته في قضية قانونية، يحق لكل شخص الحصول على جلسة عادلة وعلنية من جانب هيئة محكمة مختصة ومستقلة وحيادية يقرها القانون. ويجوز استبعاد الصحافة والجمهور من المحاكمة ككل أو من جانب منها لأسباب أخلاقية أو لحفظ النظام العام أو الأمن القومي في مجتمع ديمقراطي، أو عندما تتطلب مصالح الحياة الخاصة للأطراف هذا، أو بالقدر اللازم بشكل صارم في رأي المحكمة وفي ظروف خاصة إن كانت الدعاية من شأنها أن تضر بمصالح العدالة؛ ولكن سيتم الإعلان عن أي حكم يصدر في أي قضية جنائية أو في دعوى قانونية يتم إلا إذا اقتضت مصالح الأشخاص القصر غير ذلك أو إذا كانت الإجراءات تتعلق بالنزاعات الزوجية أو حضانة الأطفال.
- ٢- يحق لكل شخص متهم بجريمة جنائية أن تفترض براءته حتى يتم إثبات أنه مذنب طبقاً للقانون.^{١٥}
- ٣- عند الفصل في أي دعوى جنائية ضد أي شخص، يحق لكل شخص أن يحصل على الحد الأدنى من الضمانات التالية، وبمساواة كاملة:
 - أن يتم إخطاره على وجه السرعة وبالتفصيل وباللغة التي يفهمها طبيعياً وسبب التهمة الموجهة ضده،
 - أن يحصل المتهم على وقت كافٍ وتسهيلات لإعداد دفاعه والتواصل مع محامي من اختياره،
 - أن يتم محاكمته بدون أي تأخير بدون وجه حق،^{١٦}
- ٤- وفي حالة الأشخاص القصر، يكون الإجراء كما سلف وكذلك الأخذ في الاعتبار سنهم والرغبة في تعزيز إصلاحتهم.
- ٥- كل شخص مدان في جريمة له الحق في أن تعيد محكمة عليا النظر في إدانته والحكم الصادر ضده طبقاً للقانون.^{١٧}
- ٦- إذا تم إدانة شخص بقرار نهائي بجريمة جنائية ثم تم إلغاء إدانته في وقت لاحق أو تم العفو عنه على أساس ظهور وقائع جديدة توضح بشكل قاطع حدوث إساءة في تطبيق أحكام العدالة، فسيتم تعويض الشخص الذي عانى من العقوبة نتيجة لإدانته على هذا النحو طبقاً للقانون، ما لم يتم إثبات أن عدم الإفصاح عن الواقعة غير المعروفة في الوقت المناسب يرجع إليه كلياً أو جزئياً.
- ٧- لن يكون أي شخص عرضة للمحاكمة أو العقاب مرة أخرى عن جريمة تمت بالفعل إدانته أو تبرئته بشأنها بشكل نهائي طبقاً للقانون وإجراءات العقوبات لكل دولة.
- أن تتم المحاكمة بحضوره، وأن يدافع عن نفسه بشخصه أو من خلال مساعدة قانونية من اختياره^{١٨} وأن يتم إخطاره إذا لم يحصل على مساعدة قانونية، بحقوقه، وأن يحصل على المساعدة القانونية المقررة له، وعلى أي الأحوال إذا تطلبت مصلحة العدالة هذا، وبدون أن يدفع أي مبلغ في أي قضية من هذا القبيل إذا لم تكن لديه الوسائل الكافية للدفع من أجلها،
- استجواب الشهود ضده أو توكيل من يقوم باستجوابهم أن يتم حضور الشهود الذين يقومون بالشهادة في صالحه واستجوابهم في نفس ظروف الشهود ضده؛^{١٨}
- الحصول على مساعدة مجانية مترجم فوري إذا لم يكن يفهم أو يتحدث اللغة المستخدمة في المحكمة؛
- عدم إجباره على الشهادة على نفسه أو الاعتراف بالجريمة.

المصادر ومزيد من مواد الاطلاع

كيفية الاستمرار؟

المعايير الدولية

58/2006/4.E/CN
المحاكمات العسكرية: تقرير/مقدم من منسق العلاقات
الخاص للجنة الفرعية حول تعزيز وحماية حقوق الإنسان،
إمانويل دوكو، جنيف: الأمم المتحدة، ١٣ يناير ٢٠٠٦،
ومتاح كذلك باللغتين الإنجليزية والعربية ككتيب من ضمن
سلسلة أدوات "التشريع للقطاع الأمني"

أفروادات ودراسات

J. Bucherer, Die Vereinbarkeit von Militärgerichten
mit dem Recht auf ein faires Verfahren gemäß
Art. 6 Abs. 1 EMRK, Art. 8 Abs. 1 AMRK und Art.
14 Abs. 1 des UN-Paktes über bürgerliche und
politische Rechte, Berlin 2005.

E. Lambert Abdelgawad, F. Omar Salvioli, J.
H. Garcia Zeballos, H. D. Bosly, Jurisdictions
militaires et tribunaux d'exception en mutation:
Perspectives compares et internationales, Collectif,
Editions des archives contemporaines, Agence
Universitaire de la Francophonie - A.U.F., coll.
Actualité scientifique, 2007.

L. J. Morris, Military Justice, A Reference
Handbook, Greenwood Publishing Group, 2009.

G. Nolte (ed.), European Military Law Systems,
Berlin 2003.

لجنة الحقوقيين الدولية، "الاختصاص العسكري والقانون
الدولي" المحاكم العسكرية وانتهاكات حقوق الإنسان
الجسيمة، مجلد ١، جنيف ٢٠٠٤

المقالات

A. W. Dahl, International trends in military justice,
available at [http://home.scarlet.be/~ismllw/
new/2008-01-International%20Trends%20in%20
Military%20Justice-UK.pdf](http://home.scarlet.be/~ismllw/new/2008-01-International%20Trends%20in%20Military%20Justice-UK.pdf).

الكتيبات والأدوات

H. Born / I. Leigh, Discipline and Military Justice,
Handbook on Human Rights and Fundamental
Freedom of Armed Forces Personnel, OSCE and
DCAF, 2008, pp. 219-229.

The Proceedings of the International Society for
Military Law and Law of War Seminar at Rhodes,
10-14 October 2001, published as Seminar on
Military Jurisdiction, Brussels: International
Society for Military Law and Law of War, 2001.

DCAF Toolkit and Backgrounders on Military
Ombudsman and Military Justice.

يقدم هذا الدليل نظرة شاملة ولمحة أولى حول إنشاء وعمل
وإصلاح نظم العدالة العسكرية. إلا أن التنفيذ الفعلي
لإصلاح نظم العدالة العسكرية يتطلب خبرة أعمق ودعم
جوهري والتعاون مع نطاق عريض من الأطراف الفاعلة.
يجب أن يستخدم هذا الدليل جنباً إلى جنب مع ورش العمل
وعمليات التشاور مع النظراء من الدول الأخرى الذين
يواجهون تحديات مشابهة والخبراء الدوليين.

وفضلاً عن ذلك، تم وضع مجموعة من الكتيبات الإضافية
لسلسلة الأدوات هذه بشأن العدالة العسكرية لتسهيل
عمليات الصياغة القانونية وتطبيق التشريع الخاص بالعدالة
العسكرية.

ويظل مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات
المسلحة DCAF موجود لمساعدة الجهود الوطنية لإقامة
أو إصلاح نظم العدالة العسكرية طبقاً للقيم الديمقراطية
والمعايير الدولية.

التذييل

^{١٤} لجنة أجهور القضاة العسكريين. تقرير حول أجهور القضاة العسكريين. سبتمبر، ٢٠٠٨. متاح على

http://www.forces.gc.ca/site/reports-rapports/mjcc08/mjcc_report2008_eng.pdf

^{١٥} وفقا لافتراض البراءة فإن البيئة تقع على عاتق الإدعاء بينما يكون الشك في صالح المتهم

^{١٦} يجب أن تكون هناك تقييدات زمنية محددة للإجراءات الجنائية

^{١٧} يحق للمتهم اختيار محام دفاع مدني لتمثيل مصالحه.

^{١٨} للمتهم الحق في الدفع ببطلان الأدلة. ولن يسمح باستخدام الأدلة التي يتم جمعها بانتهاك القانون أو باستخدام وسائل غير قانونية (كالتعذيب، على سبيل المثال) في الإجراءات.

^{١٩} يجب ألا تقوم هيئة غير قضائية بمراجعة قرارات صادرة عن محكمة عسكرية.

^{٢٠} يجب أن تكون هناك تقييدات زمنية محددة للإجراءات الجنائية

^{٢١} يحق للمتهم اختيار محام دفاع مدني لتمثيل مصالحه.

^{٢٢} للمتهم الحق في الدفع ببطلان الأدلة. ولن يسمح باستخدام الأدلة التي يتم جمعها بانتهاك القانون أو باستخدام وسائل غير قانونية (كالتعذيب، على سبيل المثال) في الإجراءات.

^{٢٣} يجب ألا تقوم هيئة غير قضائية بمراجعة قرارات صادرة عن محكمة عسكرية.

^١ نظرة عامة على نظام العدالة العسكرية وقانون القوات المسلحة ٢٠٠٦ « فريق مشروع قانون القوات المسلحة، وزارة الدفاع، متاح على http://www.mod.uk/NR/rdonlyres/5833E2F0-B21C-4073-BE13-BE63506119CD/0/20091006AnoverviewoftheSJSandA.FA06u_2_.pdf

^٢ لجنة الحقوقيين الدولية «الاختصاص العسكري والقانون الدولي»، الجزء الثاني، القسم الأول، ص. ١٦١ وما يليها من مواد

^٣ قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٢ (٢٩ نوفمبر ١٩٨٥) و ٤٠/١٤٦ (٣ ديسمبر ١٩٨٥)، المادة ٥: " يحق لكل شخص أن يحاكم أمام محاكم عادية أو محاكم خاصة باستخدام الإجراءات القانونية المقررة. ولن يتم إنشاء أي محكمة خاصة لا تطبق الإجراءات المقررة على النحو الصحيح للعملية القانونية لتحل محل الاختصاص الذي تتمتع به المحاكم أو الهيئات القضائية العادية. "

A. W. Dahl, International Trends in Military Justice, no date, available at <http://home.scarlet.be/~ismilw/new/2008-01-International%20Trends%20in%20Military%20Justice-UK.pdf>

^٤ المصدر: مكالمات هاتفية مع مكتب المحامي العامي للقوات المسلحة في الفترة بين ٢٥ مايو و ٥ يونيو ٢٠٠٩

^٥ انظر النشرة التعريفية "Military Ombudsman" على www.dcaf.ch

^٦ الحكومة الاسترالية. وزارة الدفاع. منظمات داخل إطار نظام العدالة العسكرية بإمكانها تقديم المساعدة لأفراد وزارة الدفاع الاسترالية. متاحة للإطلاع على <http://www.defence.gov.au/mjs/organisations.htm>

^٧ قوائم الفحص أو إرشادات الصياغة التشريعية حول كيفية تحقيق ذلك. من الممكن أن تصبح مفيدة في هذا الصدد.

Dahir n° 1-56-270 du 6 rebia II 1376 (10 novembre 1956) ^٨ formant code de justice militaire, translated from the original French version by DCAF

^٩ وإذا كان هناك نزاع أو صراع حول الاختصاص داخل نظام العدالة العسكرية، ينبغي أن تفصل المحكمة العسكرية العليا في الأمر (إن كان هناك مثل هذه المحكمة).

^{١٠} قانون سلوفينيا بشأن الدفاع، متاح على <http://www.sipri.org/contents/expcon/slovlod.html>

قانون الدفاع القومي الكندي، متاح على <http://laws.justice.gc.ca/en/n-5/text.html>

^{١١} لجنة الحقوقيين الدولية. «الاختصاص العسكري والقانون الدولي» المحاكم العسكرية وانتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة، مجلد ١، جنيف ٢٠٠٤، ص. ١٥٧

^{١٢} أغلب الدول الأوروبية تفرق بين مخالفات الانضباط والجرائم العسكرية (الانتهاكات الأكثر خطورة)

مركز جنيف للرقابة الديموقراطية على القوات المسلحة
شارع المعارف ٣٤
رام الله / البيرة
الضفة الغربية
فلسطين

هاتف: +٩٧٢ (٢) ٢٩٥ ٦٢٩٧

فاكس: +٩٧٢ (٢) ٢٩٥ ٦٢٩٥

مركز جنيف للرقابة الديموقراطية على القوات المسلحة
مركز جيفنور - بلوك C - الطابق السادس
شارع كليمنسو
بيروت
لبنان

هاتف: +٩٦١ (٠) ١٧٣٨ ٤٠١

فاكس: +٩٦١ (٠) ١٧٣٨ ٤٠٣

DCAF Head Office, Geneva

By Post:

Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF)
P.O.Box 1360
CH-1211 Geneva 1
Switzerland

For Visitors:

Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF)
Rue de Chantepoulet 11
CH-1201 Geneva 1
Switzerland

Tel: +41 (0) 22 741 77 00

Fax: +41 (0) 22 741 77 05

DCAF Ramallah

Al-Maaref Street 34
Ramallah / Al-Bireh
West Bank
Palestine

Tel: +972 (2) 295 6297

Fax: +972 (2) 295 6295

DCAF Beirut

Gefinor Center - Block C - 6th Floor
Clemenceau Street
Beirut
Lebanon

Tel: +961 (0) 1 738 401

Fax: +961 (0) 1 738 403

www.dcaf.ch